معالم منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رضي الله عنه ومصادره وخصائصه في الوعظ[1]

أ.وجدان بنت عبد الله بن بكْر المحمادي

باحثة الماجستير – قسم الدعوة والثقافة الإسلامية – كلية الدعوة وأصول الدين – جامعة أم القرى

Wam1122@hotmail.com

Caliph Omar Ibn AlKhattab's approach qualities: his sources and characteristics in sermonizing

Mrs. Wijdan Abdullah AlMihmadi

Master's researcher - Department of Da'wah and Islamic Culture – faculty of Da'wah and Fundamentals of Religion - Umm Al-Qura University

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى: استنباط معالم منهجه رضي الله عنه وخصائصه ومصادره من خلال مواعظه الصحيحة التي وردت عنه.

انطلاقا من الحاجة الماسّة في هذا الزّمان لمعرفة المنهج الصّحيح الذي يجب اتّباعه في الوعظ، والخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رضي الله عنه أفضل من طبّق منهج رسول الله ﷺ في الوعظ بعد الخليفة الرّاشد أبي بكر الصّديق رضي الله عنه

ويحتوي البحث على: مقدمة، وثلاثة مباحث.

تناولت معالم منهج الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الوعظ وخصائص ومصادر منهجه رضي الله عنه في الوعظ.

وخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات وأهمها:

١- الرجوع إلى المصدرين الأصليين الكتاب والسنة في التأصيل والتقعيد للمسائل الشرعية.

٢- ضرورة تأهيل الداعي الواعظ علميا قبل مباشرته للوعظ.

Abstract:

This article aims to elicit Caliph Omar Ibn AlKhattab's approach and its qualities, sources and characteristics through his correct sermons. Nowadays, there is no better approach to sermonizing to follow than the one applied by Caliph Omar Ibn AlKhattab who applied the Prophet Mohammed's approach (PBUH), after Caliph Abu Bakr AlSiddiq. The study is divided into an introduction, and three sections. I tackled these qualities, sources and characteristics of Caliph Omar Ibn AlKhattab's approach in sermonizing explaining and describing them appropriately and accurately. The study concludes with a number of important findings and recommendations, the most important of which are:

1. Referring to the two original sources, namely the Holy Qur'an and Sunnah and to establish and consolidate Sharia issues.

١ تاريخ الاستلام: ٢٥ / ١ / ٢٠٢٣، تاريخ القبول: ٢٥ / ٢ / ٢٠٢٣.

٣- تميز منهج الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه باعتماده في مواعظه على نصوص الكتاب والسُّنة، والإكثار منها.

٤- كان لمنهج الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أثره في صلاح المجتمع في عهده.

الكلمات المفتاحية: منهج- عمر بن الخطاب-الوعظ.

2. Necessitating qualifying the sermoner scientifically before starting to sermonize.
3. Distinguishing Caliph Omar Ibn AlKhattab's approach in sermonizing due to its reliance on the Holy Qur'an and Sunnah in his sermons.
4. Caliph Omar Ibn Al-Khattab's approach had a great impact on reforming the society during his time.

Keywords: Approach, Caliph Omar Ibn AlKhattab, discourse, sermonizing

المقدمة:

إن الحمْد لله، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمّدًا عبده ورسوله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإنّ من أشْرف ما اشتغل به الصّحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ الدّعوة إلى دين الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والدّفاع عن عقيدتهم بالّتي هي أحسن، فقد أكرمهم الله ﷻ ومدحهم في كتابه العزيز، ووصفهم بالإيمان الخالص الذي لا تشوبه شائبة، حيث رضِي عنهم وتاب عليهم، وأكرمهم بالوعد بجنّات الخلود، قال تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [سورة الفتح: ١٨]. والخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ثاني الخلفاء الرّاشدين، كان خير رجلٍ يصلُح للخلافة بعد أبي بكر الصّديق رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ[١]، فقد كان مثالًا للحاكم العادل، والمسلم المتمسّك بدينه، وقد قال عنه رسول الله ﷺ في حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ[٢]: ((**لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدَّثُونَ**[٣]، **فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ**))[٤]. فمن أراد الوعظ والاتّعاظ والبصيرة والهدى في هذا الزمان، فليهتمّ بدراسة منهج الصحابة رضوان الله عليهم من خلال كُتب السّنة والتّراجم والتّراث الإسلامي التي حفظت سيرته العطرة، ولهذا رأيت أن يكون عنوان بحثي هو (**منْهج الخليفة الرّاشد عُمر بن الخطّاب** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **في الوعْظ**)، وأسأل الله التّوفيق والإخلاص في العمل.

أهمّية الموضوع وأسباب اختياره:

تتميّز الموعظة التي قامت على الكتاب والسُّنّة النبويّة الشّريفة بقوّة تأثير وقعها على القلوب، وإحيائها بعد الغفلة، قال تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡحِكۡمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ [سورة البقرة:٢٣١]، وقال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ﴾ [سورة البقرة:٢٣٢]. وأفضل من يوضّح القرآن الكريم والسُّنّة النبويّة ويشرحهما ويفسّرهما الخلفاء الرّاشدون، وأفضلهم بعد الخليفة الرّاشد أبي بكر الصّديق، عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ أجمعين، وإنّ من أهمّ أسباب اختيار هذا الموضوع ما يلي:

١. القيمة العلميّة لمواعظ الصّحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ خاصّة من أمرنا الرّسول ﷺ بالاقتداء بسنّتهم.

٢. العمل على إحياء سنّة الخلفاء الرّاشدين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وإخراج مواعظ ثاني خليفة من الخلفاء الرّاشدين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ إخراجًا علميًّا يليق بمكانتهم، وحقيقةً هذا ما تحتاجه مكتبات الدّراسات العُليا اليوم؛ لتكون خير معينٍ للباحث المتخصّص.

٣. الحاجة الماسّة في هذا الزّمان لمعرفة المنهج الصّحيح الذي يجب اتّباعه في الوعظ، والخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أفضل من طبّق منهج رسول الله ﷺ في الوعظ بعد الخليفة الرّاشد أبي بكر الصّديق رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

- **يهدف البحث إلى الآتي:.**

١. استنباط معالم منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ من خلال مواعظه والآثار الواردة عنه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

٢. التعرف على مصادر منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ .

٣. التعرف على خصائص منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ .

- **مُشكلة البحث:**

تتمثل مشكلة البحث في أنه يحاول الإجابة على التساؤلات الآتية:

١. ما معالم منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ؟

٢. ما مصادر منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ؟

٣. ما خصائص منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ ؟

• **الدّراسات السّابقة:**

وجدتُّ الكثير من الدّراسات السّابقة التي اختصّت بالخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ولكني اكتفيتُ بجمْع الدّراسات التي تتعلّق بموضوع الدّعوة الإسلاميّة وهي:

١/رسالة ماجستير: منهج عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الحسبة، للباحث: غالي ولد افا، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،١٤٠٣هـ.

الفرق بين الدراسة السابقة والحالية:

١/اقتصرت الدّراسة السابقة على منهج احتساب عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وميادين احتسابه.

٢/ أنها لم تتحدّث –مطلقًا– عن منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ، أما الدراسة الحالية فسيكون مجالها عن منهجه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ.

٢/رسالة ماجستير: عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الدّاعية المربّي، للباحث: حمد بن عبد الله اللّحيدان، جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة، كلّية الدّعوة والإعلام، ١٤٠٥هـ.

الفرق بين الدّراسة السابقة والحالية:

١/ أن الدرّاسة السابقة أبرزت شخصيّة الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الدّعوية دراسة وصفيّة.

٢/أنها تحدّثت عن إسلام الخليفة الرّاشد عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وأثر ذلك في انتشار الدعوة، وذكرت جهوده الدعويّة، مرورًا بحياته رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أما الدراسة الحالية فستكون في منهجه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ دراسة تحليليّة استنباطيّة استقرائيّة تاريخيّة.

٣/ لم تتناول الدّراسة السابقة منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ، أما الدراسة الحالية فستكون عن منهجه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ.

٣/رسالة ماجستير: عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وجهوده الدعويّة، للباحثة: فاطمة عيسى، جامعة أم درمان الإسلامية.

الفرق بين الدراسة السابقة والحالية:

١/ تناولت الدّراسة السابقة جهود الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الدعويّة، وإبراز شخصيّته الدعوية، وتوسّع الدّولة الإسلاميّة في عهده رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

٢/ لم تتناول هذه الدّراسة منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ، وسيكون مجال الدراسة الحالية كلّه عن منهجه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ.

٤/رسالة ماجستير: احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للباحثة: بدريّة محمد الفوزان، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠١م.

الفرق بين الدراسة السابقة والحالية:

١/ كان مجمل الدّراسة السابقة عن دراسة الاحتساب عند الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢/ أنها لم تتحدّث –مطلقًا– عن منهج الخليفة الراشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ، أما الدراسة الحالية فسيكون تناولها لمنهجه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ.

٥/رسالة دكتوراه: منهج أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الدّعوة إلى الله، للباحث: منصور بن محمد بن حمد الزّير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ.

الفرق بين الدراسة السابقة والحالية:

١/ هدفت الدّراسة السابقة إلى بيان منهج أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تلقّي العلم وأدائه، وفيما يتعلّق بأركان الدّعوة بوجهٍ عام.

٢/ أنها لم تتناول مطلقًا منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ، أما الدراسة الحالية فسيكون تناولها لمنهجه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ.

- **منهج البحث: تقوم الدّراسة على استنباط معالم منهجه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومصادره وخصائصه في الوعظ. والمناهج المُعتمدة في هذا البحث هي: المنهج الاستقرائي[٥]، والتاريخي[٦]، والاستنباطي[٧]، والتحليلي[٨].**
- **إجراءات البحث:**

١. كتبتُ الآيات القرآنيّة بما يوافق طباعة مُصحف المدينة، مع ذكر اسم السُّورة ورقم الآية بجانبها.

٢. عزوتُ الأحاديث إلى مراجعها الأصيلة، فإذا كان الحديث في الصّحيحين اكتفيتُ بالعَزو إلى أحدهما، وإلا خرّجته وذكرت الحُكم عليه.

٣. ترجمتُ للأعلام الواردين في البحث لأول مرة في الحاشية ترجمةً مختصرةً.

٤. عرّفتُ بالأماكن والغزوات والقبائل الواردة أسماؤهم في البحث لأول مرة في الحاشية تعريفًا مختصرًا.

٥. عند ذكر المرجع في الحاشية لأوّل مرة أكتبُ معلوماتٍ كاملةً عن هذا المرجع، وعند وروده مرةً أخرى أكتفي بكتابة اسم الكتاب والمؤلف والصفحة.

٦. ميّزتُ في الكتابة بين الآيات فجعلتها بالخطّ العثماني، وجعلتُ الأحاديث بخط أشدّ سوادًا، وبقيّة النّصوص بخطّ واضح.

٧. حدّدتُ علامات لتمييز النّصوص المنقولة، على النّحو الآتي:

- الهلالان اللّذان يتوسّط كل منهما نجمة: ﴿﴾؛ للدّلالة على الآيات القرآنيّة.
- وضعتُ نصّ الحديث النّبوي بين هذين الهلالين المزدوجيْن: (( )).
- وضعتُ مواعظ الخليفة الرّاشد عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بين هذين الهلاليْن: ( ).
- وضعتُ آثار الصّحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ بين هذين القوسيْن: « ».
- عند ذكر نصّ من مرجع لأحد أهل العلم والمؤلّفين في أثناء المتن أضعه بين علامات التّنصيص: " "؛ لتمييزه.
- عند ذكر مرجع بدون رقم الطبعة أرمز لذلك بـ د.ط.

٨. استنتجتُ معالم منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ بشكلٍ عام من عامّة مواعظه والآثار الواردة عنه.

٩. كرّرتُ بعض الشّواهد من المواعظ؛ لكونها صالحة لأكثر من جانبٍ وموضع.

- **خُطة البحث:**

تتكون خطة البحث من: مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

المقدّمة وتشمل: أهمّية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، ومُشكلته، وتساؤلاته، والدّراسات السّابقة، ومنهج البحث، وإجراءاته، وخُطّة البحث.

- المبحث الأول: معالم منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ:
- المبحث الثاني: مصادر منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ:
- المبحث الثالث: خصائص منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ:
- الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

والله أسأل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن ينفع به.

المبحث الأول: معالم منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الالتزام الدّقيق بالكتاب والسُّنّة.

قام منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ على معالم ميّزته عن غيره، أولها الالتزام الدّقيق بالكتاب الكريم والسُّنة النبويّة المطهّرة؛ إذ هما المصدران الأساسيّان للدّين الإسلامي، الذيْن أمر الله بهما عَزَّ وَجَلَّ في كتابه الكريم قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١٣٦﴾ [سورة النساء: ١٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٣٢﴾ [سورة آل عمران: ١٣٢].

وقد أخبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الهداية في الاعتصام بهما فقال: ((**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا، كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))[٩].

وقد تمسّك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في منهجه في الوعظ بكتاب الله وسُنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند كل اختلاف، وتحاكم إليهما في كل صغيرةٍ وكبيرةٍ، بما حقّق الاجتماع على الدّين وعدم التفرّق، متبعاً قول الله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾ [سورة آل عمران:١٠٣].

وقد اقتدى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كلّ أموره، فقد ورد عنه في الصّحيح أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: (إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ)[١٠]، فجعل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقبيل الحجر ليس لذاته وإنما اقتداء برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد ظهر اتّباعه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لكتاب الله وسنّة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من خلال مواعظه التي يأمر من خلالها بالأخذ بهما، فقد ورد عن شُريح رحمه الله[١١] «أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْأَلُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنِ اقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقْضِ بِهِ الصَّالِحُونَ، فَإِنْ شِئْتَ فَتَقَدَّمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَأَخَّرْ، وَلَا أَرَى التَّأْخِيرَ إِلَّا خَيْرًا لَكَ، وَالسَّلَامُ»[١٢].

وقد التزم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أمر رسـول الله ﷺ حتى مع زوجاته رضي الله عنهن فلا يعظهنّ إلا بما يوافق الكتاب الكريم والسُّـنّة النبويّة المطهّرة وإن خالفت رأيه، فقد ورد عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنه قال: (كَانَتِ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ تَشْـهَدُ صَـلَاةَ الصُّـبْحِ وَالْعِشَـاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْـجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُـولِ اللهِ ﷺ: ((**لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَـاجِدَ اللهِ**))[(١٣)]، فكان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يكره خروجها للمسـجد ويغار عليها؛ ولكنه سـكت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن وعظها امتثالًا لنهي النبي ﷺ عن منع النساء من الصّلاة في المساجد.

وقد كان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وقّافًا عند كتاب الله تعالى، فقد ورد في الصـحيح أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْـنِ بْنِ حُذَيْفَةَ[(١٤)]، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ[(١٥)]، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: فَاسْـتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: هِيْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ[(١٦)]، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِـبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ١٩٩﴾ [سـورة الأعراف:١٩٩] وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَّافًا عِنْدَ كِتَابِ اللهِ»[(١٧)].قال العيني رَحِمَهُٱللَّهُ[(١٨)]: "ومعناه أنه إذا سمع كتاب الله يقف عنده ولا يتجاوز عن حكمه"[(١٩)].

ويتبيّن سـرعة اسـتجابة الخليفة الرّاشـد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ لأمر الله عندما نزلت آيات حكم الخمر، فقال رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: (انْتَهَيْنَا انْتَهَيْنَا)[(٢٠)]، فكان ذلك وعظًا منه وتنبيهًا لنفسه وللصحابة-رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ-

وقد تبيّن من خلال هذه الآثار اتّباع الخليفة الرّاشـد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ للكتاب والسُّـنّة في منهجه الذي يسير عليه، والتزامه بهما، وحرصه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ على تطبيق كل ما جاء فيهما.

المطلب الثاني: العِلم والبصيرة

من أهمّ المعالم التي تميّز بها منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الوعظ، العلم والبصيرة، فهي الرّكيزة الأولى للدّين؛ لأن العلم مقدّمٌ على العمل.

فقد أمر الله تعالى نبيّه الكريم ﷺ بالدعوة إلى الله على بصيرة، فقال: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [سورة يوسف:١٠٨]، فالدعوة إلى الله ﷻ ملازمةٌ للعلم والبصيرة، قال السّعدي، رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٢١]:"والدعوة إلى الله ملازمةٌ ومتضمنةٌ للعلم والبصيرة؛ لأن من شروطها العلم بما يدعو إليه الدّاعي"[٢٢].

لقد كان الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ متصفًا بالعلم والبصيرة، فقد أشاد نبيُّنا ﷺ بهذه الصّفة التي اتّصف بها عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بقوله ﷺ: ((**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ حَتَّى أَنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ**))، قَالُوا: «فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟»، قَالَ: ((**الْعِلْمَ**))[٢٣]، وقد شهد له الصّحابي الجليل عَبْدُ اللهِ بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بغزارة علمه فقال: «لَوْ أَنَّ عِلْمَ عُمَرَ وُضِعَ فِي كِفَّةِ مِيزَانٍ، وَوُضِعَ عِلْمُ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي كِفَّةٍ لَرَجَحَ عِلْمُهُ بِعِلْمِهِمْ»[٢٤].

وكان يحثّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ على العلم والتفقُّه ويرغّب فيه بقوله: (تَفَقَّهُوا قَبْلَ[٢٥] أَنْ تُسَوَّدُوا[٢٦])[٢٧]، وقد ظهر علمه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وفقهه وبصيرته من خلال مواعظه التي دارت حول مجالات الشّريعة والعقيدة والأخلاق، والتي اتّبع فيها منهج النبيّ ﷺ في الوعظ، فقد كان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حريصًا على مجالس العلم بين يدي رسول الله ﷺ، حافظًا لحديثه فقيهًا في دين الله، فصيح اللسان، مُلْهَمًا، فقد قال عنه رسول الله ﷺ في حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: ((**لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ**))[٢٨].

وقد جعل الله الحقّ على لسانه، قال ﷺ: ((**إِنَّ اللهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ**))[٢٩]، فأعطاه الله ﷻ العلم والبصيرة، التي وصلت به إلى تكوين رأي يوافقه القرآن عليه، فقد وافق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ القرآن الكريم في عدّة مواضع، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ[٣٠]، فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ﴾ [سورة البقرة: ١٢٥]، وَآيَةُ الْحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ؛ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: لتنتهين أو ليبدلن الله نبيه أزواجا خيرا منكن، فأنزل الله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [سورة التحريم: ٥])[٣١].

وما حدث أيضًا من موافقة القرآن الكريم لإشارته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للنبيّ ﷺ بعد غزوة بدْر، وذلك لما استشار رسول الله ﷺ صحابته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في كيفيّة التّعامل مع أسرى بدر، فأشار عليه عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقتلهم، وأشار عليه الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بأخذ الفِدية، فنزلت الآيات موافقة إشارة عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: «اسْتَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْأُسَارَى[٣٢] أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: قَوْمُكَ وَعَشِيرَتُكَ فَخَلِّ سَبِيلَهُمْ، فَاسْتَشَارَ عُمَرَ فَقَالَ: (اقْتُلْهُمْ)، قَالَ: فَفَدَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ[٣٣] فِي ٱلۡأَرۡضِۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٦٧﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمۡتُمۡ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ﴾ [سورة الأنفال: ٦٧-٦٩]».

ومّما ورد أيضًا أنّه عندما مات عبد الله بن أبيّ[٣٤] طلب ابنه من النّبي ﷺ أن يصلي عليه ، فجذب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رسول الله ﷺ وأشار عليه بألا يصلّي على عبد الله بن أبيّ.

فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ لَمَّا تُوُفِّيَ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ فَقَالَ: ((**آذِنِّي أُصَلِّي عَلَيْهِ**))، فَآذَنَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: (أَلَيْسَ اللهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟)، فَقَالَ: ((**أَنَا بَيْنَ خِيَرَتَيْنِ**))؛ قَالَ: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ﴾ [سورة التوبة: ٨٠] فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓۖ﴾ [سورة التوبة: ٨٤]»[٣٥].

يظهر لنا ما تميز به منهج الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ من سعة العلم ودقّة الفهم وسداد الرّأي الذي وهبه الله عزوجل إياه.

المطلب الثالث: طاعةُ ولاة الأمر والنصح لهم:

كانت طاعة ولاة الأمر معلمًا بارزًا من معالم منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ، فلم يكن وعظه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مقصورًا على جمهور الناس، وإنما امتدّ ليصل إلى ولاة الأمر من الملوك والأمراء والقادة؛ امتثالًا لقول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ [سورة المائدة: ٢].

وقد اقتدى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في منهجه في الوعظ بمنهج النبيّ ﷺ الذي أمر فيه بنُصح وليّ الأمر سرًّا مع السّمع والطاعة له، ومُشاورته، وعدم الخروج عليه، مع لين القول له وتوقيره.

فقال عليه السلام: **((مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلَا يُبْدِ لَهُ عَلَانِيَةً؛ وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ))**[٣٦].

قال النّووي، رَحِمَهُ اللَّهُ: "وأما النّصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به، وتنبيههم وتذكيرهم برفقٍ ولطفٍ، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتألّف قلوب الناس لطاعتهم"[٣٧].

وقد حذّر رسول الله ﷺ من الخروج على وليّ الأمر، فقال: **((مَنْ خَلَعَ[٣٨] يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً))**[٣٩]. "والمراد بالميتة الجاهلية- وهي بكسر الميم- حالة الموت كموت أهل الجاهليّة على ضلال وليس له إمام مطاع؛ لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك"[٤٠].

وقد اقتدى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بمنهج القرآن والسنة النبوية في ذلك، فظهر اتباعه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لولي الأمر جليّاً في منهجه في الوعظ، وذلك عندما نهاه الخليفة الرّاشد أبو بكر الصّديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن وعظ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فاستجاب إليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مباشرةً، فقد ورد عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ[٤١]، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى مَكَانِ الْحَرْبِ؛ أَمَرَهُمْ عَمْرٌو أَلَا يُنَوِّرُوا نَارًا، فَغَضِبَ عُمَرُ وَهَمَّ أَنْ يَنَالَ مِنْهُ، فَنَهَاهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعْمِلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكَ إِلَّا لِعِلْمِهِ بِالْحَرْبِ، فَهَدَأَ عَنْهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[٤٢].

وقد ورد عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه اجتهد بعد يوم اليمامة[٤٣]، فأشار على الخليفة الرّاشد أبي بكر الصّديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بجمع القرآن؛ حتى لا يذهب كثير منه؛ إذ كان هو وليّ أمر المسلمين آنذاك، وذلك لمّا رأى أن فيه تحقيقًا لمصلحةٍ عامة للمسلمين، فانتظر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حتى أبدى الخليفة الرّاشد أبو بكر الصّديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موافقته، فقد رُوي في الصّحيح أنّ أَبا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: (إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ[٤٤] يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِالنَّاسِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ فِي الْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، إِلَّا أَنْ

تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لَأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ). قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: (هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ)، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِيهِ حَتَّى شَرَحَ اللهُ لِذَلِكَ صَدْرِي»[٤٥].

وقد حثّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على طاعة وليّ الأمر وأمر بها، وذلك عندما قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لسويْد بن غفلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٤٦]: (يَا أَبَا أُمَيَّةَ، إِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَلْقَاكَ بَعْدَ عَامِي هَذَا، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكَ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ، إِنْ ضَرَبَكَ فَاصْبِرْ، وَإِنْ حَرَمَكَ فَاصْبِرْ، وَإِنْ أَرَادَ أَمْرًا يَنْتَقِصُ دِينَكَ فَقُلْ: سَمْعٌ وَطَاعَةٌ، دَمِي دُونَ دِينِي، فَلَا تُفَارِقِ الْجَمَاعَةَ)[٤٧]. وهذه الموعظة من الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنّما هي من كمال الدّين ورجاحة العقل وسلامة الفهم، وفيها حفظٌ لحوزة المسلمين؛ لأن في اجتماع كلمتهم قوّة لهم.

المبحث الثاني: مصادر منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ، ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: القُرآن الكريم:

من أهمّ المصادر التي اعتمد عليها الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في منهجه بالوعظ، القرآن الكريم، وهو: "كلام الله الذي نزل به الرّوح الأمين على قلب رسول الله محمّد بن عبد الله ﷺ بألفاظه العربيّة ومعانيه الحقّة؛ ليكون حجةً للرّسول على أنّه رسول الله، ودستورًا يهتدون بهُداه، وقربةً يتعبّدون بتلاوته، وهو الـمُدوّن بين دفّتي الـمُصحف، المبدوء بسورة الفاتحة، المختوم بسورة النّاس، المنقول إلينا بالتّواتر كتابةً ومشافهةً جيلاً عن جيل، محفوظًا من أي تغيير أو تبديل مصداق قول الله سبحانه فيه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [سورة الحجر: ٩]"[٤٨].

وهو المصدر الأوّل من مصادر الشّريعة الإسلامية، الذي بيّن الله تعالى فيه كل ما يحتاجه النّاس من أمور دينهم ودنياهم، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ۝٨٩﴾ [سورة النحل: ٨٩]، وقال تعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلْنَاۚ﴾ [سورة التغابن: ٨].

لقد كان مصدر دعوة رسول الله ﷺ ووعظه القرآن الكريم، فكان ﷺ يستشهد في أحاديثه بأكثر آياته، "فكان يستعمل بعض الآيات للوعظ، ويفصّل المجمل، ويبيّن الـمُبهم، ويزيل الشّك، ويُجيب عن

الأسئلة، ويستشهد ببعض الآيات القرآنيّة الكريمة لتذكير نفسه بما قاله الله تعالى في وضع معيّن أو مكان ما"[٤٩].

وقد اقتدى الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في منهجه في الوعظ بمنهج النّبي ﷺ فكان القرآن الكريم مصدره الأوّل الذي يستقي مواعظه منه.

وموضوع وعظه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يدور حول تأسيس العقيدة، والدّعوة إلى أركان الإسلام، والتّرغيب في مكارم الأخلاق، وهذه هي محاور الوعظ في القرآن الكريم.

ومن خلال تتبّع مواعظه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتضح أنه في كثيرٍ من الأحيان يستشهد استشهادًا صريحًا بآيات القرآن الكريم في نصحه وتذكيره وثنايا مواعظه.

وقد ورد عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه يدعو أهله لقيام الليل، ويستشهد بآية من كتاب الله تعالى تحثّ على الأمر بدعوة الأهل لصلاة اللّيل، فعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٥٠] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ، أنه قال: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَيْقَظَ أَهْلَهُ لِلصَّلَاةِ، ثم قرأ بقول الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَالْعَـٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿١٣٢﴾﴾ [سورة طه: ١٣٢]»[٥١].

وكانت بعض مواعظه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تشتمل على تفسير آياتٍ من كتاب الله تعالى لتذكير الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وتعليمهم، ومن ذلك ما جاء في الصحيح عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٥٢] أنه قَالَ: «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: (فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾﴾ [سورة البقرة: ١٦٦]) قَالُوا: اللهُ أَعْلَمُ، فَغَضِبَ عُمَرُ، فَقَالَ: (قُولُوا: نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ)، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ عُمَرُ: (يَا ابْنَ أَخِي، قُلْ وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ)، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضُرِبَتْ مَثَلًا لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: (أَيُّ عَمَلٍ؟) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: (لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ بَعَثَ اللهُ لَهُ الشَّيْطَانَ، فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ[٥٣])»[٥٤]. قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: "مَعْنَاهُ: أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَعْمَلَ عُمْرَهُ بِعَمَلِ الْخَيْرِ، حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ فَنِيَ عُمْرُهُ؛ خَتَمَ ذَلِكَ بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَأَفْسَدَ ذَلِكَ"[٥٥] [٥٦].

وقد وضّح الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ معنى بعض مواعظه بآياتٍ من كتاب الله تعالى، ومن ذلك ما جاء في الصّحيح في باب الصّبر عند الصدمة الأولى[٥٧]، أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (نِعْمَ

الْعِدْلَانِ(٥٨)، وَنِعْمَ الْعِلَاوَةُ(٥٩))(٦٠)، ثم استدل بآيات من سورة البقرة، فقرأ قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ ١٥٧﴾ [سورة البقرة:١٥٦-١٥٧]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلۡخَٰشِعِينَ ٤٥﴾ [سورة البقرة: ٤٥])(٦١).

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وظهر بهذا مُراد عمر بالعدلين وبالعلاوة، وأن العدلين: الصلاة والرحمة، والعلاوة الاهتداء"(٦٢).

تبيّن لنا كيف كان الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يستدلّ بالقرآن الكريم في وعظه ويستند عليه، وكان مصدره الأوّل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ متأسّيًا بمنهج النبي ﷺ

المطلب الثاني: السُّنّة النبويّة:

تُعدّ سُنّة رسول الله ﷺ ثاني مصادر منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الوعظ، والسنة:" ما صدر عن رسول الله ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ"(٦٣).

وقد تضافرت النّصوص والأدلة على وجوب الأخذ بسنّة رسول الله ﷺ فهي المصدر الثّاني من مصادر الشّريعة الإسلامية، وهي عامّة لكافّة الثّقلين من الجن والإنس، فلا يسعُ أحدٌ منهم إلا الإيمان به والتّصديق بما جاء به، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٢٨﴾ [سورة سبأ: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٧﴾ [سورة الحشر: ٧].

وفي الصّحيح عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ؛ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**))(٦٤).

لذلك قدّم الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ سنّة رسول الله ﷺ ومحبّته على كل أحد، فعنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال لرسول الله ﷺ: (يَا رَسُولَ اللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((**لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**)). فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: (فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((**الْآنَ يَا عُمَرُ**))(٦٥).

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فجواب عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أولًا كان بحسب الطّبع، ثم تأمّل فعرف بالاستدلال أنّ النّبي ﷺ أحبّ إليه من نفسه؛ لكونه السّبب في نجاتها من المُهلكات في الدّنيا والأخرى فأخبر بما اقتضاه الاختيار؛ ولذلك حصل الجواب بقوله: "الآن يا عمر": أي الآن عرفت فنطقت بما يجب"[٦٦].

وقد امتثل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بسنّة رسول الله ﷺ امتثالًا عظيمًا، فقد ورد أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلرُّكْنِ: (أَمَا وَاللهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ، فَاسْتَلَمَهُ[٦٧])[٦٨]، ثُمَّ قَالَ: (فَمَا لَنَا وَلِلرَّمَلِ، إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللهُ، ثُمَّ قَالَ: شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ)[٦٩]. وفي هذه الموعظة يتبيّن اتباعه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لهدي النّبي ﷺ حتى لو انتفت الحكمة منه أو لم تُعلم.

وقد ورد عنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه يستجيب لأمر الرسول ﷺ ونهيه مباشرة، فعن ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ: لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((**إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ**))، قَالَ عُمَرُ: (فَوَاللهِ، مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاكِرًا، وَلَا آثِرًا)»[٧٠].

قال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيان معناه: "أَيْ مَا حَلَفْتُ بِهِ مُبْتَدِئًا مِنْ نَفْسِي، وَلَا رَوَيْتُ عَنْ أَحَدٍ أَنَّهُ حَلَفَ بِهَا"[٧١].

وورد عنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه كان يستشهد بحديث النّبي ﷺ في ثنايا خطبه ومواعظه، فعن أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[٧٢] أنه قَالَ: «خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: (وَأُخْرَى تَقُولُونَهَا مَنْ قُتِلَ فِي مَغَازِيكُمْ: مَاتَ فُلَانٌ شَهِيدًا، فَلَا تَقُولُوا ذَاكَ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ كَمَا قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: ((**مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ**))»[٧٣].

لقد كانت سيرة النبي محمد ﷺ ومنهجه أسوة حسنة سار عليها الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في وعظه، حيث يذكّر أصحابه بما كان عليه ﷺ في عقيدته وعبادته وأخلاقه، متبعًا قول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [سورة الأحزاب: ٢١].

المطلب الثالث: إجماع الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

من أهمّ المصادر التي اعتمد عليها الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في منهجه بالوعظ بعد كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ الإجماع، و"هو اتّفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصرٍ من العصور بعد وفاة الرّسول على حكم شرعيّ في واقعة"(٧٤).

وقد دلّ على الأخذ بالإجماع قول الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾(٧٥) [النساء: ١١٥]، "قال العلماء في قوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ﴾ دليلٌ على صحة القول بالإجماع"(٧٦).

وقال ﷺ: ((**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**))(٧٧)، قال ابن القيّم، رَحِمَهُ اللَّهُ: "وهذا يتناول ما أفتوا به وسنّوه للأمة، وإن لم يتقدّم من نبيّهم فيه شيء؛ وإلا كان ذلك سنّته، ويتناول ما أفتى به جميعهم أو أكثرهم أو بعضهم؛ لأنه علّق ذلك بما سنّه الخلفاء الرّاشدون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ومعلوم أنهم لم يسنّوا ذلك وهم خلفاء في آنٍ واحد، فعلم أن ما سنّه كل واحدٍ منهم في وقته، فهو من سنّة الخلفاء الراشدين"(٧٨).

وقد حصل الإجماع من الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عندما امتنعت القبائل العربيّة عن إيتاء الزّكاة، وعزم أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على قتالهم، وجمع الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ واستشارهم، ومنهم الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد أن أبى في بادئ الأمر، واستشهد بنهي النبي ﷺ عن ذلك، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**))، فَقَالَ أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَاللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا»، فقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ)(٧٩).

وقد ثبت عن الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه يأمر بأمرٍ ويجمع على رأيه الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ففي الصّحيح أن عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ

الرَّجْمِ[٨٠]، قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا، فَرَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَبَلُ أَوِ الِاعْتِرَافُ[٨١]»[٨٢].

قال القُرطبي، رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وهذا نصٌّ من عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ على أنَّ هذا كان قرآنًا يُتلى، وفي آخره ما يدلُّ على أنَّه نُسخ كَونُها من القرآن، وبقي حُكْمُها معمولًا به، وهو الرَّجم. وقال ذلك عمر بمحضرِ الصّحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وفي مَعْدن الوحي، وشاعت هذه الخطبة في المسلمين، وتناقلها الرُّكبان، ولم يسمع في الصّحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ولا فيمن بعدهم من أنكر شيئًا مِمَّا قاله عمر، ولا راجعه لا في حياته ولا بعد موته، فكان ذلك إجماعًا منهم على صحّة هذا النوع من النّسخ، وهو نسخ التّلاوة مع بقاء الحكم، ولا يلتفت لخلاف من تأخّر زمانه، وقلّ علمه في ذلك"[٨٣]

المطلب الرابع: الاجتهاد:

اتّخذ الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الاجتهاد مصدرًا من مصادر منهجه في الوعظ بعد كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ وإجماع الصّحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، والاجتهاد هو: "بذل الجهد العقلي في استنباط الأحكام لما يستجدّ من الحوادث التي لم نجد نصًّا عليها في الكتاب والسُّنّة"[٨٤].

وقد ورد عن رسول الله ﷺ ما يدلّ على صحّة رأي أبي بكر الصّديق وعمر بن الخطّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وأن الرُّشد في اتّباعهما، فقد قال ﷺ في حديث المُيْضَأة[٨٥] الطّويل،عَنْ أَبِي قَتَادَةَ[٨٦] رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: ((**فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْشُدُوا**))[٨٧].

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فجعل الرُّشد معلَّقًا بطاعتهما فلو أفتوا بالخطأ في حكمٍ وأصابه من بعدهم لكان الرُّشد في خلافهما"[٨٨].

وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ ﷺ يَقُولُ: ((**لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ**))[٨٩]، قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:"ومن المُحال أن يختلف مَن هذا شأنه، ومن بعده من المتأخّرين في حكم من أحكام الدّين، ويكون حظّ عمر منه الخطأ وحظّ ذلك المتأخّر منه الصّواب"[٩٠].

وإن قول عمر بن الخطّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ورأيه حجّة؛ دلّ على ذلك فعل ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فقد كان إذا سُئل عن شيء، وكان في كتاب الله وَجَلَّ أو سنة رسوله ﷺ قال به، وإلا يقول بما قال به أبو بكر وعمر

رضي الله عنهما فعَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٩١) أنه قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ فِي كِتَابِ اللهِ قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ وَكَانَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِ شَيْءٌ قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِ شَيْءٌ، قَالَ بِمَا قَالَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِيهِ شَيْءٌ؛ قَالَ بِرَأْيِهِ»(٩٢).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: "فهذا ابن عبّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واتِّباعه للدّليل وتحكيمه للحجّة معروف؛ حتى إنه يخالف لما قام عنده من الدّليل أكابرَ الصّحابة، يجعل قول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حجّة يُؤخذ بها بعد قول اللّه ورسوله ﷺ ولم يخالفه في ذلك أحد من الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ"(٩٣).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ:"وقد قرن رسول ﷺ الله سُنّة أصحابه بسنّته وأمر باتّباعها، كما أمر باتّباع سنّته، وبالغ في الأمر بها؛ حتى أمر بأن يعضّ عليها بالنّواجذ، وهذا يتناول ما أفتوا به، وسنّوه للأمّة، وإن لم يتقدّم من نبيّهم فيه شيء؛ وإلا كان ذلك من سنّته"(٩٤).

وقد ورد عن الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه اجتهد بحضرة رسول الله ﷺ ووافقه عليه السلام في اجتهاده، وذلك لما كان المسلمون في المدينة في عصر رسول الله ﷺ يجتمعون أوقات الصّلوات وليس يُنادى بها أحد، فأشار بعضهم أن يتّخذوا ناقوسا مثل ناقوس النّصارى، وأشار بعضهم أن يتّخذوا مثل قرْن(٩٥) اليهود، فعن نَافِعٍ(٩٦) أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ(٩٧) الصَّلَاةَ، لَيْسَ يُنَادَى لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ : (أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ)، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((**يَا بِلَالُ، قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ**)) »(٩٨).

قال ابن حجر، رَحِمَهُ اللَّهُ:"وفيه مشروعيّة التّشاور في الأمور المهمّة، وأنه لا حرج على أحدٍ من المتشاورين إذا أخبر بما أدّى إليه اجتهاده، وفيه منقبةٌ ظاهرةٌ لعمر"(٩٩).

وقد -مر بنا سابقاً- عند الحديث عن معلم طاعة ولي الأمر، أن عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأى ما حلّ بالمسلمين يوم اليمامة؛ إذ كثُر استشهاد الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من حفظة القرآن الكريم، فأشار على الخليفة الرّاشد أبي بكر الصّديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بجمع القرآن؛ حتى لا يذهب كثير منه، وذكّره بأهمية ذلك العمل وما فيه من الخير المترتّب عليه.

وقد ظهر في هذا الموقف مَلَكة الاجتهاد عند الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وبُعد نظره في استدعاء الحاجة لجمع القرآن الكريم؛ خشية ضياعه بموت الصّحابة الحفاظ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وفي صُلح الحديبية[١٠٠] ظهر اجتهاد الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عندما أمضى رسول الله ﷺ الصُّلح، فرأى المسلمون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أن فيها غبنًا لهم، فحزنوا حزنًا شديدًا، فأخذ عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يذكّر رسول الله ﷺ وأبا بكر الصّديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأنهم على الحقّ، وأن العزّة والانتصار للمسلمين، وهذا الموقف من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان اجتهادًا منه، قال ابن حجر، رَحِمَهُ اللَّهُ: "فجميع ما صدر منه كان معذورًا فيه؛ بل هو مأجور لأنه مجتهد فيه"[١٠١]، فلما عرف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن في الصّلح خيرًا وفتْحًا؛ طابت نفسه وهدأ.

وقد ورد عن سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١٠٢] أنه قال: «جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: (يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟) قَالَ: ((**بَلَى**))، قَالَ: (أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟) قَالَ: ((**بَلَى**)). قَالَ: (فَفِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ[١٠٣] فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟)، فَقَالَ: ((**يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللهُ أَبَدًا**)). قَالَ: فَانْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصْبِرْ مُتَغَيِّظًا، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: (يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟)، قَالَ: بَلَى، قَالَ: (أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟)، قَالَ: بَلَى، قَالَ (فَعَلَامَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟) فَقَالَ: يا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللهُ أَبَدًا، قَالَ: فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: (يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَفَتْحٌ هُوَ؟) قَالَ: ((**نَعَمْ**)). فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ»[١٠٤].

"قال العُلماء: لم يكن سُؤال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكلامه المذكور شكًّا؛ بل طلبًا لكشف ما خفي عليه، وحثًّا على إذلال الكفار وظهور الإسلام، كما عرف من خُلُقه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقوّته في نصرة الدّين وإذلال المبطلين"[١٠٥].

وممّا حصل من موافقات عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للقرآن الكريم –كما ذُكر سابقًا– ما يدلّ على رجاحة عقله وصحّة اجتهاده، وهو ما كوّن رأيًا سديدًا يوافقه فيه القرآن الكريم، وكان قد حمد الله تعالى على هذه النّعمة العظيمة التي تفرّد بها، فقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ – وَأَحْمَدُ اللَّهَ– بِكَلَامٍ إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ)[١٠٦]

المبحث الثّالث: خصائص منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: العدل والإنصاف:

إن من أهم الخصائص التي ظهرت على منهج الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ الموضوعية والإنصاف؛ امتثالاً منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأمر الله تعالى الذي أمر عباده بإقامة العدل في كلّ الأمور، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ [١٠٧] قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾ [سورة المائدة:٨].

واقتداء برسول الله ﷺ الذي سعى إلى غرس العدل والإنصاف في نفوس الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وحرص على إقامته بينهم، ففي الصّحيح عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: «إِنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **((أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَايْمُ اللهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا))**»[١٠٨].

فقد كان الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا نهى النّاس عن أمر دعا أهله، وَقَالَ: (إِنِّي نَهَيْتُ عَنْ كَذَا وَكَذَا، وَالنَّاسُ إِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ نَظَرَ الطَّيْرِ إِلَى اللَّحْمِ، فَإِنْ وَقَعْتُمْ وَقَعُوا، وَإِنْ هِبْتُمْ هَابُوا، وَإِنِّي وَاللهِ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ مِنْكُمْ وَقَعَ فِي شَيْءٍ مِمَّا نَهَيْتُ عَنْهُ النَّاسَ؛ إِلَّا أَضْعَفْتُ لَهُ الْعُقُوبَةَ لِمَكَانِهِ مِنِّي، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَقَدَّمْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَأَخَّرْ)[١٠٩].

ولقد رتّب الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أولويّات الإنفاق كما أراد الله عَزَّ وَجَلَّ في كتابه، وكما أمر رسول الله ﷺ وعلّم أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ذلك وبيّن لهم، فأبعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صلة القرابة والأهواء والشّهوات، فلا أفضليّة لأحدٍ على أحدٍ في ذلك، فعنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١١٠] أنه قَالَ: «ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمًا الْفَيْءَ[١١١]، فَقَالَ: (مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهَذَا الْفَيْءِ مِنْكُمْ، وَمَا أَحَدٌ مِنَّا بِأَحَقَّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا أَنَّا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَسْمِ رَسُولِهِ الرَّجُلُ مِنَّا وَقِدَمُهُ، وَالرَّجُلُ وَبَلَاؤُهُ، وَالرَّجُلُ وَعِيَالُهُ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ)»[١١٢].

و"كان رأي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن الفيء لا يخمس، وأن جملته لعامة المسلمين، يُصرف في مصالحهم، لا مزيّة لأحدٍ منهم على آخر في أصل الاستحقاق، وإنما التّفاوت في التّفاضل بحسب اختلاف المراتب والمنازل، وذلك إمّا بتنصيص الله تعالى على استحقاقهم كالمذكورين في الآية خصوصًا منهم من كان من المهاجرين والأنصار؛ لقوله تعالى ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [سورة التوبة: ١٠٠]، أو بتقديم رسول الله ﷺ وتفضيله، إما لسبق إسلامه، وإما بحُسن بلائه، وإما لشدّة احتياجه وكثرة عياله"(١١٣).

وقد ورد عنه أنه يقتصّ من المخطئ ولو كان من أكابر القوم، فقد ورد عن أَبِي فِرَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١١٤) أنه قَالَ: «خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: (فَمَنْ فُعِلَ بِهِ سِوَى ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَيَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقِصَّنَّهُ مِنْهُ)، فَوَثَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَعِيَّةٍ فَأَدَّبَ بَعْضَ رَعِيَّتِهِ، إِنَّكَ لَمُقِصُّهُ مِنْهُ؟ قَالَ:(إِي وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَأُقِصَّنَّهُ مِنْهُ، أَنَّى لَا أُقِصُّهُ مِنْهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ؟)»(١١٥).

وقد عُرف عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في وعظه تجرّده من الأهواء والأغراض الشخصيّة التي تناقض العدل والموضوعيّة؛ لأن غرضه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالوعظ تخليص الدّين الإسلامي من الشّوائب، وليس ذوات الأشخاص والنّيل منهم.

المطلب الثاني: الشُّموليّة:

اعتنى الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في منهجه بالوعظ من جميع النّواحي، فاشتملت مواعظه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على شتّى أمور الدّين والدّنيا، وما ذاك إلا اقتداء منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بمنهج القرآن الكريم والسنة النبويّة، فالمتأمل فيهما يجد أنهما قد اشتملا على كلّ مناحي الحياة الدينيّة والدنيويّة، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [سورة النحل: ٨٩].

لذلك اهتمّ الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالوعظ في مجالات العقيدة والشّريعة والأخلاق، وحرص أن تكون وفق ما أراد الله ورسوله، وذلك بتقرير أحكامها، وبيان البدع فيها والتّحذير منها، والدّعوة إلى إخلاص العبادة فيها لله وحده، وذلك كله من خلال وعظه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فلم يفصل بين الأقوال والأعمال، ولا بين الدّين والسّياسة، ولا بين السّلوك والعقيدة، كما قال الله عَزَّ وَجَلَّ في كتابه الكريم: ﴿قُلْ إِنَّ

صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [سورة الأنعام:١٦٢-١٦٣].

لقد وعظ في مجال العقيدة فأمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالإخلاص في النيّة إلى الله تعالى في جميع العبادات، التي منها قراءة القرآن الكريم، فعَنْ أَبِي فِرَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَأَنَا أَحْسِبُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ بِهِ اللهَ تَعَالَى وَمَا عِنْدَهُ، وَلَقَدْ خُيِّلَ إِلَيَّ بِآخِرِهِ أَنَّ قَوْمًا يَقْرَؤُونَهُ يُرِيدُونَ مَا عِنْدَ النَّاسِ، أَلَا فَأَرِيدُوا مَا عِنْدَ اللهِ بِقِرَاءَتِكُمْ وَبِعَمَلِكُمْ)(١١٦).

ووعظ في مجال العبادات فأنكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على من لم يغتسل في يوم الجمعة، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: «بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ(١١٧) فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرُ، فَقَالَ: (مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النِّدَاءِ!) فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النِّدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: (وَالْوُضُوءَ أَيْضًا! أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ)»(١١٨).

ووعظ في مجال الآداب العامّة والأخلاق، فقد ورد عن أَسْلَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: «قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (يَا أَسْلَمُ، لَا يَكُنْ حُبُّكَ كَلَفًا، وَلَا يَكُنْ بُغْضُكَ تَلَفًا). قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: (إِذَا أَحْبَبْتَ فَلَا تَكْلَفْ كَمَا يَكْلَفُ الصَّبِيُّ بِالشَّيْءِ يُحِبُّهُ، وَإِذَا أَبْغَضْتَ فَلَا تُبْغِضْ بُغْضًا تُحِبُّ أَنْ يَتْلَفَ صَاحِبُكَ وَيَهْلِكَ)»(١١٩).

وأنكر على ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تأخّره في السّؤال خوفًا منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ: تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللهِ إِنْ كُنْتُ لَأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مُنْذُ سَنَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ، قَالَ: (فَلَا تَفْعَلْ، مَا ظَنَنْتَ أَنَّ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَاسْأَلْنِي، فَإِنْ كَانَ لِي عِلْمٌ خَبَّرْتُكَ بِهِ)»(١٢٠).

ولقد كان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لديه من الطّاقة والقدرة والتحمّل ما يجعله قادرًا على شمول مواعظه لجميع النّاس من ذكر وأنثى، فكما اهتمّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالرّجال اهتم بالنّساء وما يتعلّق بصيانتهن وعفّتهن، وتحصّنهن من الفتنة، فقد ورد في الصّحيح أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ؛ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ)(١٢١).

المطلب الثالث: الوضوح:

يعدّ الوضوح خصيصة بارزةٌ من خصائص منهج الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ، وكان ذلك اقتداء منه بمنهج القرآن الكريم، فقد جُعل القرآن الكريم واضحًا ميسّرًا، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة القمر:٣٢]. قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في معنى هذه الآية: "أي: سهّلنا حفظه، ويسرنا معناه لمن أراده؛ ليتذكّر الناس"(١٢٢).

وقد ورد عن رسول الله ﷺ مايدل على وضوح حديثه، فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ»(١٢٣)

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ:" أي لو عد كلماته أو مفرداته أو حروفه لأطاق ذلك وبلغ آخرها، والمراد بذلك المبالغة في الترتيل والتفهيم"(١٢٤).

وقد التزم الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في وعظه ألفاظ القرآن الكريم والسُّنّة النبويّة الشّريفة، فجاءت مواعظه واضحة غاية الوضوح والبيان، سهلة المعاني، تبتعد كل البُعد عن الألفاظ الغامضة؛ إذ كانت غايته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هداية النّاس لطريق الحقّ والرّشاد وهو ما ساعد على فهمها وقبولها؛ لأنّ الموعظة لا تؤتي ثمارها حتى تكون مفهومة، تدركها عقول النّاس، بخلاف ما إذا كان يشوبها الغموض والتّعقيد، وقد كان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ينهى عن التكلّف، ويخبر بنهي رسول الله ﷺ عنه، فعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: (نُهِينَا عَنِ التَّكَلُّفِ)»(١٢٥).

وقد كانت مواعظه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا واضحة المعالم والأهداف، فقد بيّن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ منهجه وأهدافه التي سيسير عليها، وكيفيّة ولايته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على شؤون المسلمين في وعظه للصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وذلك عندما تولّى الخلافة بعد أبي بكر الصّديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد ورد عن عَبْدَ اللهِ بْنَ عُتْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١٢٦) أنه قَالَ: «سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: (إِنَّ أُنَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا؛ أَمِنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا؛ لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ)»(١٢٧).

وقد بيّن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَن كان مِن الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عالمًا في أمور الدين، وأمر الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بسؤالهم عما أشكل عليهم -كلٌّ فيما يخصّه- فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ[١٢٨]، فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الْقُرْآنِ، فَلْيَأْتِ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الْفَرَائِضِ فَلْيَأْتِ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ[١٢٩]، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الْفِقْهِ فَلْيَأْتِ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ[١٣٠]، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الْمَالِ فَلْيَأْتِنِي، فَإِنَّ اللهَ جَعَلَنِي لَهُ وَالِيًا وَقَاسِمًا، أَبْدَأُ فِيهِ بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ [سورة الحشر: ٨] فَقَرَأَ الْآيَةَ كُلَّهَا، فَمَنْ أَسْرَعَ إِلَى الْهِجْرَةِ؛ أَسْرَعَ إِلَيْهِ الْعَطَاءُ، وَمَنْ أَبْطَأَ[١٣١] عَنِ الْهِجْرَةِ؛ أَبْطَأَ عَنْهُ الْعَطَاءُ، فَلَا يَلُومَنَّ رَجُلٌ إِلَّا مُنَاخَ رَاحِلَتِهِ»)[١٣٢].

وكان هذا الوضوح من وليّ الأمر مع الرعيّة من أعظم الخصائص التي أعطت القوّة لمواعظ الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصّالحات، أحمده حمدًا يليق بجلال وجهه الكريم، على أن يسّر لي كتابة هذا البحث الموسوم بعنوان: (منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ)، كما أسأل الله عَزَّ وَجَلَّ أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين.

وقد توصّلتُ إلى مجموعة من النتّائج، أبرزها:

١. أهمية الوعظ في الدعوة إلى الله تعالى، وضرورته، وعِظَم الحاجة إليه.

٢. أن الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان ممتثلًا لما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية، مُطبّقًا لما فيهما، يُعامل أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ معاملة حسنة؛ الأمر الذي أدّى إلى التفافهم حوله، واستجابتهم له.

٣. أن منهج الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوعظ له أثره في إصلاح المجتمع في عهده.

أهم التّوصيات:

١. الرّجوع إلى المصدرين: الكتاب الكريم والسُّنّة النبويّة المطهّرة في التّأصيل والتأهيل العلمي للدعاة والوعاظ.

٢. أوصي الدّعاة الواعظين بالاطّلاع على مواعظ الخليفة الرّاشد عمر بن الخطّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للاستفادة من تطبيقاتها في مجال العقيدة والشريعة والأخلاق.

٣. أوصي نفسي والعاملين في مجال الدّعوة إلى الله تعالى، بالدّعوة إلى الله على بصيرة، وفق المنهج الرّباني من كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ وسلفنا الصّالح.

وفي ختام البحث، فما كان من صواب فمن الله وحده ﷻ وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، والله أسأل أن يغفر الزلّات والهفوات، إنه وليّ ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

هوامش البحث:

---

(١) أبو بَكر الصّدّيق عبد الله بن أبي قُحافة التَّيمي القُرَشيّ، هو أولُ الخُلفاء الراشدين، وأحد العشرة المُبشرين بالجنَّة، وهو وزيرُ الرسول مُحمد ﷺ وصاحبهُ، ورفيقهُ عند هجرته إلى المدينة المنورة. وُلد أبو بكر الصدِّيق في مكة سنة ٥٧٣م بعد عام الفيل بسنتين وستة أشهر، وشَهِد غزوة بدر والمشاهد كلها مع النبي مُحمد ﷺ، توفي أبو بكر يوم الاثنين ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٣هـ، وكان عمره ثلاثًا وستين سنة. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر بن أحمد العسقلاني الكناني ابن حجر العسقلاني، (٦٩/١)، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، (٣١٦/١)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة: ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م. دار الفكر – بيروت.

(٢) أبو هُرَيْرَة عبد الرحمن بن صخر الدوسي، أسلم أبو هريرة عام خيبر، وشهدها مع رسول الله ﷺ ثم لزمه وواظب عليه رغبة في العلم فدعا له رسول الله ﷺ. تولى أبو هريرة ولاية البحرين في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، كما تولى إمارة المدينة من سنة ٤٠هـ حتى سنة ٤١هـ، وبعدها لزم المدينة المنورة يُعلّم الناس الحديث النبوي، ويُفتيهم في أمور دينهم، حتى وفاته سنة ٥٩هـ. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، (١٨٤/٣)، مصدر سابق.

(٣) محدّثون: أي أنهم الملهمون، والمُلهم: هو الذي يلقى في نفسه الشيء فيخبر به حدسًا وفراسة، وهو نوع يختص به الله ﷻ من يشاء من عباده الذين اصطفى، مثل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كأنهم حدثوا بشيء فقالوه. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (٣٥٠/١)، حرف الحاء - باب الحاء مع الدال – حدث، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، د.ط، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٧٤/٤)، حديث رقم: (٣٦٨٩). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

(٥) هو تتبُّع الجزئيّات للتوصُّل إلى حُكم كلي.

أساسيات البحث العلمي، د.منذر الضامن، ص ٢٥، دار المسيرة للنشر، عمان، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م.

(٦) هو ما يقوم على استرجاع الماضي وما خلّفه من آثار. انظر: البحث العلمي حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه وكتاباته وطباعته ومناقشاته، د. عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن علي الربيعة، (١٧٨/١-١٧٩)، مكتبة العبيكان، ط٦، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

(٧) هو الطّريقة التي يقوم فيها الباحث ببذل أقصى جهد عقلي ونفسي عند دراسة النصوص؛ بهدف استخراج مبادئ مدعمة بالأدلة الواضحة. انظر: منهج البحث العلمي وكتابة الرسائل العلمية، د. موفق عبدالله عبدالقادر، ص ٥٩، دار التوحيد، د.ط، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

(٨) هو منهج يقوم على دراسة الإشكالات العلمية المختلفة: تفكيكًا أو تركيبًا أو تقويمًا، فإن كان الإشكال تركيبة منغلقة، قام المنهج التحليلي بتفكيكها وإرجاع العناصر إلى أصولها. انظر: أبجديات البحث في العلوم الشرعية محاولة في التأصيل المنهجي، فريد الأنصاري، ص ٩٦-٩٩، منشورات الفرقان، الدار البيضاء، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

(٩) أخرجه الحاكم في "مستدركه"، كتاب العلم - خطبته ﷺ في حجة الوداع، (٩٣/١)، حديث رقم: (٣١٧). وقال ابن عبدالبر: حديث صحيح. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم:٤٠.

(١٠) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الحج - باب ما ذكر في الحجر الأسود، (١٤٩/٢) حديث رقم: (١٥٩٧).

(١١) شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم ابن معاوية، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه، كان قاضي الكوفة لستين سنة، قال فيه علي بن أبي طالب: «هو أقضى العرب». عاش مائة وثمان سنين، وتوفي سنة ٧٨ هجرية — وقيل: ثمانين - وترك القضاء قبل موته بسنة واحدة أو شهر. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، (٦٢٤/٢)، مصدر سابق.

(١٢) أخرجه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"، من حديث أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب - شريح بن الحارث أبو أمية القاضي عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢٣٨/١)، حديث رقم: (١٣٣). والأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد ابن عبد الواحد المقدسي، دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان، ط٣، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م. والنسائي في "المجتبى"، كتاب آداب القضاة - باب الحكم باتفاق أهل العلم، (١٠٣٢/١)، حديث رقم: (٣/٥٤١٤). المجتبى (المعروف بالسنن الصغرى)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المحقق: مركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل، دار التأصيل — القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

والنسائي في "الكبرى"، كتاب القضاء – الحكم بما اتفق عليه أهل العلم، (٥/٤٠٦)، حديث رقم: (٥٩١١). السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، حققه وخرّج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.

(١٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الجمعة – باب حدثنا عبد الله بن محمد، (١/١٧٢)، حديث رقم: (٨٦٥).

(١٤) عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جوية بن لوذان بن ثعلبة بن عدي بن فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان الفزاري، يُكنى أبا مالك، وكان من صناديد العرب، وكان فظًّا غليظًا جريء اللسان والقول، أسلم بعد الفتح، وقيل: أسلم قبل الفتح، وشهد الفتح مسلما، وشهد حنينا أو الطائف أيضا، وكان من المؤلفة قلوبهم، ومن الأعراب الجفاة. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، (٤/٣١٨)، مصدر سابق.

(١٥) الحر بْن قيس بْن حصن بْن حذيفة بْن بدر، كان أحد الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من مرجعه من تبوك. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، (١/٧١٠)، مصدر سابق.

(١٦) الْجَزِيلُ: الْعَظِيمُ. وَأَجْزَلْتُ لَهُ مِنَ الْعَطَاءِ: أَيْ أَكْثَرْتُ – بفتح الجيم وسكون الزاي– أي ما تعطينا العطاء الكثير. انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٣/١٤٢)، حَرْفُ الْجِيمِ – جَزَلَ، مصدر سابق. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، (١٨/٢٤٢)، كتاب تفسير القرآن – سورة الأعراف – باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين، دار إحياء التراث العربي – بيروت، د.ط.

(١٧) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب تفسير القرآن – سورة الأعراف – باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين العرف المعروف، (٦/٦٠)، حديث رقم: (٤٦٤٢).

(٢) الإمام العلامة أبو محمد شهاب الدين محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين بن يوسف بن محمود البدر الحنفي العيني، ولد سنة ٧٦٢، فقيه، أصولي، مفسر، محدّث، مؤرخ لغوي، نحوي، بياني، ناظم، صنف الكثير ومن تصانيفه: شرح البخاري سماه عمدة القاري، وعقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، توفي سنة ٨٥٥هـ. انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، (١٠/١٣١)، منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، د.ط. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي، (١٢/١٥٠)، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ط، بيروت.

(١٩) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، (١٨/٢٤٢)، كتاب تفسير القرآن – سورة الأعراف – باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين، مصدر سابق.

(٢٠) أخرجه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"، من حديث أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب – عمرو بن شرحبيل الكوفي أبو ميسرة عن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ (١/٣٦٧)، حديث رقم: (٢٥٦).

والحاكم في "مستدركه"، كتاب التفسير – سورة البقرة – قصة نزول تحريم الخمر، (٢/٢٧٨)، حديث رقم: (٣١١٩)، وقال عنه: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ..

والنسائي في "المجتبى"، كتاب التفسير – سورة البقرة – قصة نزول تحريم الخمر، (١/١٠٦١)، حديث رقم: (٢/٥٥٥٥).

(٢١) عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله آل السعدي، اشتغل بالعلم على علماء بلده والبلاد المجاورة، من أكبر علماء نجد في عصره، واهتم بمطالعة مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، تخرّج على يديه تلاميذ، من أبرزهم: العلامة محمد بن صالح العثيمين، توفي عام ١٣٧٦هـ. انظر: الأعلام، الزركلي، (٣/٢٤٠)، مصدر سابق.

(٢٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ص ٥٨١، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.

(٢٣) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، عبدالرحمن بن ناصر بن سعدي، ص ٢٢١، اعتنى به: سعد بن فواز الصميل، تقديم: عبدالله البسام، دار ابن الجوزي، د.ط.

(٢٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب فضل العلم، ١/١٢٧)، حديث:(٨٢)

(٢٥) أخرجه الطبراني في "الكبير"، باب العين – من اسمه عبد الله (٩/١٦٣) حديث رقم: (٨٨٠٩).

قال الهيثمي: ورجال هذا رجال الصحيح، غير أسد بن موسى وهو ثقة، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (٩/٦٩)، مصدر سابق.

(٢٥) عقّبه البخاري بقوله: "وبعد أن تسودوا"؛ ليبين أن لا مفهوم له؛ خشية أن يفهم أحد من ذلك أن السيادة مانعة من التفقّه، وإنما أراد عمر أنها قد تكون سببًا للمنع; لأن الرئيس قد يمنعه الكبر والاحتشام أن يجلس مجلس المتعلمين.

فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بن حجر، (١/١٩٩)، كِتَاب الْعِلْمِ- بَاب الِاغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، مصدر سابق.

(٢٦) أَنْ تُسَوَّدُوا: هُوَ بِضَمِّ الْمُثَنَّاةِ وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ: أَيْ تُجْعَلُوا سَادَةً. وقيل: أَيْ تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مَا دُمْتُمْ صِغَارًا، قَبْلَ أَنْ تَصِيرُوا سَادَةً مَنْظُورًا إِلَيْكُمْ؛ فَتَسْتَحْيُوا أَنْ تَتَعَلَّمُوهُ بَعْدَ الْكِبَرِ فَتَبْقَوْا جُهَّالًا، وَقِيلَ: أَرَادَ قَبْلَ أَنْ تَتَزَوَّجُوا وَتَشْتَغِلُوا بِالزَّوَاجِ عَنِ الْعِلْمِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: اسْتَادَ الرَّجُلُ: إِذَا تَزَوَّجَ فِي سَادَةٍ. -فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بن حجر، (١/١٩٩)، كِتَاب الْعِلْمِ – بَاب الِاغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، مصدر سابق. – النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، ابن الأثير، (٢ /٤١٧)، حَرْفُ السِّينِ – بَابُ السِّينِ مَعَ الْوَاوِ — سَوَدَ، مصدر سابق.

(٢٧) أخرجه البخاري في "صحيحه"، (١/٢٥)، كتاب العلم – باب الاغتباط في العلم والحكمة، حديث رقم: (٧٣).

(٢٨) خرّج، في ص١.

(٢٩) أخرجه أحمد في مسنده، في فضائل الصحابة باب: فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، حديث رقم: (٢٩٥).

(٣٠) قال النووي، رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "والمعنى: وافقني ربي فأنزل القرآن على وفق ما رأيت؛ لكن لرعاية الأدب أسند الموافقة إلى نفسه، أو أشار به إلى حدوث رأيه وقدم الحكم، وليس في تخصيصه العدد بالثلاث ما ينفي الزيادة عليها؛ لأنه حصلت الموافقة في أشياء غير هذه، مشهورها قصة أسارى بدر، وقصة الصلاة على المنافقين، وهما في الصحيح".

فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بن حجر، (١/٦٠١)، كتاب الصلاة – أبواب استقبال القبلة – باب ما جاء في القبلة ومن لم يرَ الإعادة على من سها، فصلى إلى غير القبلة ابن حجر، مصدر سابق.

(٣١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الصلاة – باب ما جاء في القبلة، (١/٨٩)، حديث رقم: (٤٠٢).

(٣٢) الأُسارى: يُقَالُ: أَسَرْتُ الرَّجُلَ أَسْرًا وَإِسَارًا، فَهُوَ أَسِيرٌ وَمَأْسُورٌ، وَالْجَمْعُ أَسْرَى وَأُسَارَى، وَكُلُّ مَحْبُوسٍ فِي قَدٍّ أَوْ سِجْنٍ: أَسِيرٌ. انظر: لسان العرب، بن منظور، (١٠٤/١)، حَرْفُ الْأَلِف – أسر، مصدر سابق.

(٣٣) يُثْخن: الْإِثْخَانُ فِي الشَّـــيْءِ: الْمُبَالَغَةُ فِيهِ وَالْإِكْثَارُ مِنْهُ، يُقَالُ مِنْهُ: "أَثْخَنَ فُلَانٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ": إِذَا بَالَغَ فِيهِ، حَتَّى يُبَالِغَ فِي قَتْلِ الْمُشْرِكِينَ فِيهَا، وَيَقْهَرَهُمْ غَلَبَةً وَقَسْرًا.انظر: لسان العرب، بن منظور، (١١/٣)، حَرْفُ الثَّاءِ – ثخن، مصدر سابق. – جامع البيان في تأويل القرآن المعروف بتفسير الطبري، أبو جعفر الطبري، تفسير سورة الأنفال – القول في تأويل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ..﴾ [سورة الأنفال: ٦٧] (١٤ /٥٨)، مصدر سابق.

(٣٤) عبد الله بن أبيّ بن سلول شخصية من شخصيات يثرب وأحد قادة ورؤساء الخزرج، ورد في سيرة النبي محمد ﷺ كشخصية معادية للدين الإسلامي، مهادنة ظاهريًا، يلقبه المسلمون بكبير المنافقين. قيل: إنه كان على وشك أن يكون سيد المدينة قبل أن يصلها النبي محمد ﷺ. انظر: الطبقات الكبرى، بن سعد، (١٨٢/٨)، مصدر سابق.

(٣٥) أخرجه البخاري في "صـــحيحه"، كتاب الجنائز – باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف، (٧٦/٢)، حديث رقم: (١٢٦٩).

(٣٦) أخرجه أحمد في "مسنده"، مسند المكيين ﷺ ومن حديث هشام بن حكيم بن حزام ﷺ (٣٢٣٤/٦)، حديث رقم: (١٥٥٦٨). قال عنه الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسـابوري المعروف بابن البيع – كتاب معرفة الصـحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ذكر عياض بن غنم الأشـعري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ من كانت عنده نصيحة لذي سلطان؛ فلا يكلمه بها علانية، (٢٩٠/٣)، حديث رقم:(٥٣٠٥)، مصدر سابق.

وقال الهيثمي: وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، (٢٢٩/٥)، كتاب الخلافة – باب النصـــيحة للأئمة وكيفيتها، مصدر سابق. وصححه الألباني في تخريج كتاب السنة برقم: (١٠٦٩).

(٣٧) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (٢٢٨/٢)، كتاب الإيمان – باب بيان أن الدين النصيحة، مصدر سابق.

(٣٨) خَلَعَ النَّعْلَ وَالثَّوْبَ وَالرِّدَاءَ يَخْلَعُهُ خَلْعًا: جَرَّدَهُ، والمعنى: مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ؛ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى لَا حُجَّةَ لَهُ: أَيْ خَرَجَ مِنْ طَاعَةِ سُلْطَانِهِ، وَعَدَا عَلَيْهِ بِالشَّرِّ، وَهُوَ مِنْ خَلَعْتُ الثَّوْبَ: إِذَا أَلْقَيْتَهُ عَنْكَ. شَبَّهَ الطَّاعَةَ وَاشْتِمَالَهَا عَلَى الْإِنْسَانِ بِهِ، وَخَصَّ الْيَدَ؛ لِأَنَّ الْمُعَاهَدَةَ وَالْمُعَاقَدَةَ بِهَا. انظر: لســـان العرب، ابن منظور، (١٣٠/٥)، حَرْف الْخَاءِ – خلع، مصـــدر سابق. –النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، (٦٤/٢)، حرف الخاء – باب الخاء مع اللام – خلع، مصدر سابق.

(٣٩) أخرجه مســـلم في "صـــحيحه"، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المســـلمين عند ظهور الفتن، (٢٢/٦)، حديث رقم: (١٨٥١).

(٤٠) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، (٨/١٣)، كتاب الفتن – باب قول النبيﷺ سترون بعدي أمورا تنكرونها، مصدر سابق.

(٤١) عبد الله بن بريد، تابعي، وأحد رواة الحديث النبوي، وقاضي مرو. هو ابن الصحابي بريدة بن الحصيب الأسلميّ، وُلد سنة ١٥هـ علَى عهد عمر بن الخطاب، سكن مرو، تولى القضاء بعد أخيه حتى مات سنة ١١٥هـ، فِي ولاية أسد بْن عَبد اللَّهِ، وهُوَ عَلَى الْقَضَاء، وله مائة سنة. انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، (٣٢٩/١٤)، مصدر سابق.
– سير أعلام النبلاء، الذهبي، (٤٨٥/٤)، مصدر سابق.

(٤٢) أخرجه الحاكم في "مستدركه" كتاب المغازي والسرايا – لا بد لأهل العسكر أن يطيعوا قائدهم، (٤٢/٣)، حديث رقم: (٤٣٨٢)، وقال عنه: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرّجاه.
والبيهقي في "سننه الكبير"، كتاب السير – باب ما على الوالي من أمر الجيش، (٤١/٩)، حديث رقم: (١٧٩٧٣).
وأورده ابن حجر في "المطالب العالية"، كتاب الخلافة والإمارة، باب تولية الأمير العامل إذا كان عارفا بالحرب على من هو أفضل منه، (٨٠/١٠)، حديث رقم: (٢١٤٨). المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة، دار الغيث – السعودية، ط١، ١٤١٩هـ.

(٤٣) يوم اليمامة أو معركة اليمامة أو معركة عقرباء، وقعت سنة ١١هـ من الهجرة/٦٣٢م في عهد أبي بكر الصديق، وهي إحدى معارك حروب الردة، وكانت بسبب ارتداد بني حنيفة وتنبؤ مسيلمة الحنفي، الذي ادعى أن النبي قد أشركه في الأمر، ومما قوى أمر مسيلمة شهادة الرجال بن عنفوة، الذي شهد له كذبًا أنه سمع رسول الله يشركه في الأمر.
انظر: البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ص ٥٨٩، مصدر سابق.

(٤٤) اسْتَحَرَّ: أَيِ اشْتَدَّ وَكَثُرَ. انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٧٩/٤)، حَرْفُ الْحَاءِ – حرر، مصدر سابق.
–النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، ابن الأثير، (٣٦٢/١)، حَرْفُ الْحَاءِ – بَابُ الْحَاءِ مَعَ الرَّاءِ – حَرَرَ، مصدر سابق.

(٤٥) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب تفسير القرآن، سورة براءة – باب قوله لقد جاءكم رسول من أنفسكم، (٧١/٦)، حديث رقم: (٤٦٧٩).

(٤٦) سُوَيْد بن غفلة بن عوسجة بن عامر أبو أمية الجعفي الكوفي، أدرك زمن النبي محمد، وأسلم في حياة النبي وسمع كتابه إليهم؛ لكن لم يلتقِ به، وقيل: له صحبة، روى الحديث، وشهد اليرموك، وكان من أقران النبي في السن، فقيل: وُلد في عام الفيل، ورُوى أنه قال: "أنا أصغر من النبي بسنتين".
انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، (٣٨٥/٣)، مصدر سابق.

(٤٧) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه"، كتاب السير – في إمام السرية يأمرهم بالمعصية من قال لا طاعة له، (٢٤٤/١٨)، حديث رقم: (٣٤٤٠٠)، وإسناده صحيح. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبس، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض. والأثر إسناده صحيح. جامع الآثار القولية والفعلية الصحيحة لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عاطف بن عبدالوهاب حماد، ص ٩١، مصدر سابق.

(٤٨) علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف، ص ٢٣، مطبعة المدني «المؤسسة السعودية بمصر»، د.ط.

(٤٩) انظر: الآيات القرآنية التي استشهد بها النبي ﷺ ودلالات استشهاده بها، د. عصام عبدالمحسن الحميدان، ص ١٣، بحث منشور، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، العدد السادس، ١٤٢٩هـ.

(٥٠) زيد بن أسلم، تابعي وفقيه مدني، وأحد رواة الحديث النبوي. كان زيد بن أسلم من فقهاء المدينة المنورة، وأبوه هو أسلم مولى عمر بن الخطاب، فتربّى في كنف البيت العُمري، ونُسب إليهم، وفيه أخذ العلم عن أبيه وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب، كما أدرك عددًا من الصحابة وكبار التابعين، وأخذ العلم عنهم. وكُنّية زيد أبو عبد الله، وقيل: أبو أسامة، وكان له حلقة للعلم في المسجد النبوي، توفي عام ١٣٦هـ. انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، (٤١٣/٥)، مصدر سابق.

(٥١) أخرجه مالك في "الموطأ"، كتاب الصلاة - ما جاء في صلاة الليل، (١٦٢/١)، حديث رقم: (٣٨٩)، وعبد الرزاق في "مصنفه"، كتاب الصلاة، باب الصلاة من الليل، (٤٩/٣)، حديث رقم: (٤٧٤٣). ورجاله ثقات وإسناده صحيح. جامع الآثار القولية والفعلية الصحيحة لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إعداد: عاطف بن عبدالوهاب حماد، ص ١٣١، مصدر سابق.

(٥٢) أبو عاصم عبيد بن عمير الليثي تابعي مكي، وأحد رواة الحديث النبوي، وأول من قصّ القصص لوعظ الناس في الإسلام، وُلد أبو عاصم عبيد بن عمير بن قتادة الليثي في حياة النبي محمد ﷺ، ولأبيه عمير بن قتادة صُحبة. كان عبد الله بن عمر من بين من يحضرون مجلسه. وكان عبيد بن عمير من أكثر الناس بلاغة، وكان ينخرط في الوعظ، ويبكي حتى يبلل الحصى بدموعه، توفي سنة ٧٣هـ، قبل ابن عمر بأيام يسيرة. انظر: الطبقات الكبرى، بن سعد، (١٦٧/٤)، مصدر سابق. -سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، (٢٨٤/٦)، مصدر سابق.

(٥٣) حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ - بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ- أَيْ أَعْمَالَهُ الصَّالِحَةَ. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، (٤٩/٨)، كِتَاب تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ- سُورَةُ الْبَقَرَةِ - بَاب قَوْلِهِ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ إِلَى قَوْلِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ، مصدر سابق.

(٥٤) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة - باب قوله: أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب، (٣١/٦)، حديث رقم: (٤٥٣٨).

(٥٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بن حجر، (٤٩/٨)، كِتَاب تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ - بَاب قَوْلِهِ: أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ إِلَى قَوْلِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ، مصدر سابق.

(٥٦) وَفِي الْحَدِيثِ قُوَّةُ فَهْمِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقُرْبِ مَنْزِلَتِهِ مِنْ عُمَرَ، وَتَقْدِيمُهُ لَهُ مِنْ صِغَرِهِ، وَتَحْرِيضُ الْعَالِمِ تِلْمِيذَهُ عَلَى الْقَوْلِ بِحَضْرَةِ مَنْ هُوَ أَسَنُّ مِنْهُ إِذَا عَرَفَ فِيهِ الْأَهْلِيَّةَ لِمَا فِيهِ مِنْ تَنْشِيطِهِ وَبَسْطِ نَفْسِهِ وَتَرْغِيبِهِ فِي الْعِلْمِ. انظر: المصدر السابق.

(٥٧) الصَّدْمَةِ الْأُولَى: أَيْ عِنْدَ قُوَّةِ الْمُصِيبَةِ وَشِدَّتِهَا.
النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، ابن الأثير، (١٩/٣)، حَرْفُ الصَّادِ - بَابُ الصَّادِ مَعَ الدَّالِ — صَدَمَ، مصدر سابق.

(٥٨) (الْعِدْلَانِ) الْعَدْلُ: الْمِثْلُ، بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ: أَيِ الْمِثْلَانِ، وَقِيلَ: وَالْعَدِيلَتَانِ: الْغِرَارَتَانِ; لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تُعَادِلُ صَاحِبَتَهَا، يُقَالُ: عَدَلْتُ الْجُوَالِقَ عَلَى الْبَعِيرِ أَعْدِلُهُ عَدْلًا: يُحْمَلُ عَلَى جَنْبِ الْبَعِيرِ وَيُعْدَلُ بِآخَرَ، وقيل: الْعَدَلُ، مُحَرَّكٌ، تَسْوِيَةُ

الْأَوْنَيْنِ وَهُمَا الْعِدْلَانِ، وَيُقَالُ: عَدَلْتُ أَمْتِعَةَ الْبَيْتِ: إِذَا جَعَلْتَهَا أَعْدَالًا مُسْتَوِيَةً لِلِاعْتِكَامِ يَوْمَ الظَّعْنِ، وَالْعَدِيلُ: الَّذِي يُعَادِلُكَ فِي الْمَحْمِلِ. انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٦١/١٠)، حَرْفُ الْعَيْنِ – عدل، مصدر سابق. –فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بن حجر، (٢٠٤/٣)، كِتَاب الْجَنَائِز – بَاب الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، مصدر سابق.

(٥٩) الْعِلَاوَةُ: أَعْلَى الرَّأْسِ، وَقِيلَ: أَعْلَى الْعُنُقِ، يُقَالُ: ضَرَبْتُ عِلَاوَتَهُ: أَيْ رَأْسَهُ وَعُنُقَهُ. وَالْعِلَاوَةُ أَيْضًا: رَأْسُ الْإِنْسَانِ مَا دَامَ فِي عُنُقِهِ. وَهِي مَا يُحْمَلُ عَلَى الْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ، وَكُلُّ مَا عَلَّيْتَ بِهِ عَلَى الْبَعِيرِ بَعْدَ تَمَامِ الْوِقْرِ أَوْ عَلَّقْتَهُ عَلَيْهِ نَحْوُ السِّقَاءِ وَالسَّفُّودِ، وَقِيلَ: عِلَاوَةُ كُلِّ شَيْءٍ: مَا زَادَ عَلَيْهِ. انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٢٦٧/١٠)، حَرْفُ الْعَيْنِ – علا، مصدر سابق.

(٦٠) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الجنائز – باب الصبر عند الصدمة ١، (٨٣/٢)، حديث رقم: (١٣٠٢).

(٦١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الجنائز – باب الصبر عند الصدمة ١، (٨٣/٢)، حديث رقم: (١٣٠٢).

(٦٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بن حجر، (٢٠٤/٣)، كتاب الجنائز – باب الصبر عند الصدمة، مصدر سابق.

(٦٣) علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف، ص ٣٧، مصدر سابق.

(٦٤) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته، (٩٣/١)، حديث رقم: (١٥٣).

(٦٥) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي، (١٣/٥) حديث رقم: (٣٦٩٤).

(٦٦) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، (٥٣٦/١١)، كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ مصدر سابق.

(٦٧) فاستلمه: وَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَاسْتَلَأَمَهُ: قَبَّلَهُ أَوِ اعْتَنَقَهُ، واسْتِلَامُ الْحَجَرِ افْتِعَالٌ فِي التَّقْدِيرِ مَأْخُوذٌ مِنَ السِّلَامِ، وَهِيَ الْحِجَارَةُ، تَقُولُ: اسْتَلَمْتُ الْحَجَرَ: إِذَا لَمَسْتَهُ مِنَ السِّلَامِ، كَمَا تَقُولُ: اكْتَحَلْتُ مِنَ الْكُحْلِ، واسْتِلَامِ الْحَجَرِ افْتِعَالٌ مِنَ السَّلَامِ، وَهُوَ التَّحِيَّةُ هُوَ افْتَعَلَ مِنَ السَّلَامِ: التَّحِيَّةُ، يُقَالُ: اسْتَلَمَ الْحَجَرَ: إِذَا لَمَسَهُ وَتَنَاوَلَهُ.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٢٤١/٧)، حَرْفُ السِّينِ – سلم، مصدر سابق. –النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، (٣٩٢/٢)، حَرْفُ السِّينِ – بَابُ السِّينِ مَعَ اللَّامِ – سَلَمَ، مصدر سابق.

(٦٨) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الحج – باب ما ذكر في الحجر الأسود، (١٤٩/٢)، حديث رقم: (١٥٩٧)

(٦٩) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الحج – باب الرمل في الحج والعمرة، (١٥١/٢)، حديث رقم: (١٦٠٥).

(٧٠) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الأيمان والنذور – باب لا تحلفوا بآبائكم، (١٣٢/٨)، حديث رقم: (٦٦٤٦).

(٧١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، (٢٢/١)، حرف الهمزة – باب الهمزة مع الثاء – أثر، مصدر سابق. – المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا النووي، (٢٦٩/١١)، كِتَاب الْأَيْمَانِ – بَاب النَّهْيِ عَنْ الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، مصدر سابق.

(٧٢) أبو العجفاء السلمي البصري، قيل: اسمه هرم بن نسيب، وقيل: نسيب بن هرم، روى عن: عبد الله بن عمرو بن العاص، وعمرو بن الخطاب، وعمرو بن العاص، روى عنه: الحارث بن حصيرة، وصالح بن جبير الشامي، وابنه عبد الله بن أبي العجفاء السلمي، ومحمد بن سيرين. انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، (٢٧٦/٩)، مصدر سابق.

(٧٣) أخرجه ابن حبان في "صحيحه"، كتاب السير، باب فضل الجهاد – ذكر إيجاب الجنة لمن مات في سبيل الله حتف أنفه، (٤٨٠/١٠)، حديث رقم: (٤٦٢٠). والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"، من حديث أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب – هرم بن أبي نسيب البصري أبو العجفاء عن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، (٤١٠/١)، حديث رقم: (٢٩١).

والحاكم في "مستدركه"، كتاب الجهاد – من قتل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة، (١٠٩/٢)، حديث رقم: (٢٥٣٦). والحديث صححه ابن حجر. فتح الباري شرح صحيح البخاري، بن حجر، (١١١/٩)، كِتَاب النِّكَاحِ – بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً وَكَثْرَةِ الْمَهْرِ وَأَدْنَى مَا يَجُوزُ مِنْ الصَّدَاقِ، مصدر سابق.

(٧٤) علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف، ص ٤٥، مصدر سابق.

(٧٥) قال القرطبي: "الآية وإن نزلت في سارق الدرّع أو غيره فهي عامة في كل من خالف طريق المسلمين". انظر: الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (٣٨٥/٥)، مصدر سابق.

(٧٦) المصدر السابق، (٣٨٥/٥).

(٧٧) خُرّج، في ص٢١.

(٧٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، (٥٨١/٥)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

(٧٩) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الزكاة – باب وجوب الزكاة، (١٠٥/٢)، حديث رقم: (١٣٩٩).

(٨٠) قال العيني رَحِمَهُٱللَّهُ: آية الرجم هي قوله: "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما"، وهو قرآن نُسخت تلاوته دون حكمه". انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، (٦/٢٤)، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت، مصدر سابق.

(٨١) (البينة): الأربعة الشهداء العدول. و(الحَبَلُ): يعني به: أن يظهر بامرأة لا زوج لها ولا سيّد، وكانت غير طارئةٍ – حَبَلٌ، ولم يظهر ما يدلُّ على الإكراه و(الاعتراف): أي الإقرار بالزنا. انظر: المصدر السابق.

(٨٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الحدود وما يحذر من الحدود – باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت، (١٦٨/٨)، حديث رقم: (٦٨٣٠).

(٨٣) المفهم لما أُشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي، (٨٥/٥)، كتاب الحدود – باب حد البكر والثيب إذا زنيا، مصدر سابق.

(٨٤) أصول التّشريع الإسلامي، علي حسب الله، ص ٤٣٨، دار المعارف بمصر، ط٥، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م.

(٨٥) الْمِيضَأَةُ مِطْهَرَةٌ، وَهِيَ الَّتِي يُتَوَضَّأُ مِنْهَا أَوْ فِيهَا، وَيُقَالُ: تَوَضَّأْتُ أَتَوَضَّأُ تَوَضُّؤًا وَوُضُوءًا، وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ مِنَ الْوَضَاءَةِ وَهِيَ الْحُسْنُ. وهِيَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَبِهَمْزَةٍ بَعْدَ الضَّادِ، وَهِيَ الْإِنَاءُ الَّذِي يُتَوَضَّأُ بِهِ كَالرَّكْوَةِ. انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٢٢٧/١٥)، حَرْفُ الْوَاوِ — وضأ، مصدر سابق. -المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا، مصدر سابق.

(٨٦) الحارث بْن ربعي بْن بلدمة بْن خناس بْن سنان بْن عبيد بْن عدي بْن غنم بْن كعب بْن سلمة بْن سعد بْن عَلِيّ بْنِ راشد بْن ساردة بْن تزيد بْن جشم بْن الخزرج، أَبُو قتادة الأنصاري الخزرجي ثم من بني سلمة، فارس رَسُول اللَّهِ ﷺ وقيل: اسمه النعمان، قاله ابن إِسْحَاق، وهشام بْن الكلبي، وهو مشهور بكنيته. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين بن الأثير، (٦٠٥/١)، مصدر سابق.

(٨٧) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة، (١٢٢/١)، حديث رقم: (٥٩٥).

(٨٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، (٥/٦)، مصدر سابق.

(٨٩) أخرجه الحاكم في "مستدركه"، كتاب معرفة الصحابة ﷺ مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لو كان بعدي نبي لكان عمر (٨٥/٣)، حديث رقم: (٤٥٢١)، وقال عنه: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(٩٠) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، (١٠/٦)، مصدر سابق.

(٩١) عبيد الله بن أبي يزيد مولى آل قائظ، وهم من بني كنانة حلفاء بني زهرة. روى عنه ابن جريج وسفيان بن عيينة، سَنَةَ سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ. وَكَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ص ١٥٢، مصدر سابق.

(٩٢) أخرجه الحاكم في "مستدركه"، كتاب العلم – الناس كانوا لا يكذبون في عهد النبي ﷺ، (١٢٧/١)، حديث رقم: (٤٣٨)، وقال عنه: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَفِيهِ تَوْقِيفٌ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

(٩٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، (١٣/٦)، مصدر سابق.

(٩٤) المصدر السابق، (١٤٠/٤).

(٩٥) قرن اليهود وَالْمُرَادُ: أَنَّهُ يُنْفَخُ فِيهِ فَيَجْتَمِعُونَ عِنْدَ سَمَاعِ صَوْتِهِ، وَهُوَ مِنْ شِعَارِ الْيَهُودِ. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، كتاب الأذان- باب بدء الأذان، (٩٦/٢)، مصدر سابق.

(٢) أبو عبد الله نافع المدني مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، من أئمة التابعين بالمدينة المنورة، وأحد رواة الحديث النبوي الثقات، روى عن ابن عمر وغيره من الصحابة، كان عالما بالفقه، كثير الرواية للحديث، ويعدّ مالك بن أنس أشهر من لازمه وحدث عنه. انظر: أُسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، (١٢٧/٤)، مصدر سابق.

(٩٧) كَانُوا يَتَحَيَّنُونَ وَقْتَ الصَّلَاةِ " أَيْ يَطْلُبُونَ حِينَهَا، وَالْحِينُ الْوَقْتُ. انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٤ / ٢٩١)، حرف الحاء–حين، مصدر سابق. -النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، حرف الحاء – باب الحاء مع الياء — حين، (٤٧٠/١)، مصدر سابق.

(٩٨) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الأذان – باب بدء الأذان وقوله ﷻ: وإذا ناديتم إلى الصلاة، (١٢٤/١)، حديث رقم: (٦٠٤).

(٩٩) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بن حجر، (٩٦/٢)، كتاب الأذان – باب بدء الأذان، مصدر سابق.

(١٠٠) صُلح الحُديبية هو صلح عُقد قربَ مكة في منطقة الحديبية التي تُسمّى اليوم الشميسي، في شهر ذي القعدة من العام السادس للهجرة بين المسلمين ومشركي قريش، وبمقتضاه عقدت هدنة بين الطرفين مدتها عشر سنوات، فنُقضت الهدنة نتيجة اعتداء بني بكر بن عبد مناة من كنانة على بني خزاعة. انظر: السيرة النبوية لابن هشام، (٣٢١/٢)، مصدر سابق.

(١٠١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، (٣٨٨/٥)، كتاب الشروط – باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، مصدر سابق.

(١٠٢) سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، صحابي من الأنصار من بني حنش بن عوف من الأوس، شهد مع النبي محمد ﷺ المشاهد كلها، وثبت معه يوم أحد. وصاحب علي بن أبي طالب بعد استخلافه، فولاه المدينة المنورة والبصرة وبلاد فارس، كما شهد معه وقعة صفين. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، (١٦٤/٢)، مصدر سابق. –الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، (١٠٤/٣)، مصدر سابق.

(١٠٣) الدنيّة: بفتح الدال المهملة، وكسر النون، وتشديد الياء آخر الحروف، وهي النقيصة، والخصلة الخسيسة. انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٣١٠/٥)، حَرْفُ الدَّالِ — دنا، مصدر سابق. – عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، (٣٠٦/١٤)، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، مصدر سابق.

(١٠٤) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الجهاد والسير – باب صلح الحديبية فِي الحديبية، (١٧٥/٥)، حديث رقم: (١٧٨٥).

(١٠٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا النووي، (٤٧٥/١٢)، كِتَاب الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ– بَاب صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ فِي الْحُدَيْبِيَةِ، مصدر سابق.

(١٠٦) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الطلاق – باب فِي الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، (١٩٢/٤)، حديث رقم: (١٤٧٩).

(١٠٧) شَنَآنُ: شَنِئْتُهُ شَنَآنًا وَشَنْآنًا، وَقِيلَ: قَوْلُهُ شَنَآنُ: أَيْ بَعْضَاؤُهُمْ، وَمَنْ قَرَأَ شَنْآنُ قَوْمٍ، فَهُوَ الِاسْمُ: لَا يَحْمِلَنَّكُمْ بَغِيضُ قَوْمٍ. وَرَجُلٌ شَنَائِيَةٌ وَشَنْآنُ وَالْأُنْثَى شَنْآنَةٌ وَشَنْأَى، اللَّيْثُ: رَجُلٌ شَنَاءَةٌ وَشَنَائِيَةٌ بِوَزْنِ فَعَالَةٍ وَفَعَالِيَةٍ: مُبْغِضٌ سَيِّئُ الْخُلُقِ. قال الطبري في تفسير هذه الآية: "لا يحملنكم عداوةُ قوم على ألا تعدلوا في حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم، فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة". انظر: لسان العرب، ابن منظور، (١٤٠/٨)، حَرْفُ الشِّينِ — شنأ، مصدر سابق. –جامع البيان عن تأويل القرآن، المعروف بتفسير الطبري، (٩٥/١٠)، مصدر سابق.

(١٠٨) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب أحاديث الأنبياء – باب حدثنا أبو اليمان، (١٧٥/٤)، حديث رقم: (٣٤٧٥).

(١٠٩) أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه"، كتاب الجامع – باب لزوم الجماعة، (٣٤٣/١١)، حديث رقم: (٢٠٧١٣). وابن أبي شيبة في "مصنفه"، كتاب الأمراء – ما ذكر من حديث الأمراء والدخول عليهم، (١١١/١٦)، حديث رقم: (٣١٢٨٥). والأثر رجاله ثقات وإسناده صحيح. جامع الآثار القولية والفعلية الصحيحة لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إعداد: عاطف بن عبدالوهاب حماد، ص ٣٨١، مصدر سابق. المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع

الحميري اليماني الصـــنعاني، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، المكتب الإســـلامي – بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

(١١٠) مالك بن أوس ابن الحدثان بن الحارث بن عوف، الفَقِيْهُ، الإِمَامُ، الحُجَّةُ، أَبِي سَعْدٍ – وَيُقَالُ: أبو سَعِيْدٍ النَّصْرِيُّ، الحِجَازِيُّ، المَدَنِيُّ، أَدْرَكَ حَيَاةَ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَ عَنِ: عمر، وعلي، وعثمان وطلحة، وحَدَّثَ عَنْهُ: الزُّهْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ الـــمُنْكَدِرِ, وَعِكْرِمَةُ بنُ خَالِدٍ, ووغيرهم. وَشَهِدَ الجَابِيَةَ، وَفَتْحَ بَيْتِ المَقْدِسِ مَعَ عُمَرَ. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، (٤٦٢/٢)، مصدر سابق.

(١١١) أَصْـــلُ الْفَيْءِ: الرُّجُوعُ كَأَنَّهُ كَانَ فِي الْأَصْـــلِ لَهُمْ، فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ، وَمِنْهُ قِيلٌ لِلظِّلِّ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ الزَّوَالِ: فَيْءٌ؛ لِأَنَّهُ يَرْجِعُ مِنْ جَانِبِ الْغَرْبِ إِلَى جَانِبِ الشَّرْقِ. وسُمِّيَ هَذَا الْمَالُ فَيْئًا؛ لِأَنَّهُ رَجَعَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ عَفْوًا بِلَا قِتَالٍ انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٢٤٦/١١)، حرف الفاء – فيأ، مصدر سابق.

(١١٢) أخرجه الضـياء المقدسـي في "الأحاديث المختارة"، من حديث أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب – مالك بن أوس بن الحدثان النصـري عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣٩٥/١)، حديث رقم: (٢٧٧). وأبو داود في "سـننه"، كتاب الخراج والفيء والإمارة – باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية والحجبة عنهم، (٩٦/٣)، حديث رقم: (٢٩٥٠). والبيهقي في "سنن الكبير"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، جماع أبواب تفريق ما أخذ من أربعة أخماس الفيء غير الموجف عليه – باب ما جاء في قسمة ذلك على قدر الكفاية، (٣٤٦/٦)، حديث رقم: (١٣٠٩٥)، وحسنه الألباني. صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، ص ٢، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية – المجاني- من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، قام بإعادة فهرسته وتنسيقه: أحمد عبد الله عضو في ملتقى أهل الحديث، د.ط.

(١١٣) عون المعبود على سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، (٩٦/٣)، كتاب الخراج والفيء والإمارة – باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية والحجبة عنهم، مصدر سابق.

(١١٤) الربيع بن زياد بن عبد الله بن سفيان بن ناشب بن هدم بن عوذ بن غالب بن قطيعة بن عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سـعد بن قيس عيلان بن مضـر بن نزار، وأمه فاطمة بنت الخرشـب. انظر: الطبقات الكبرى، ابن سـعد، (٣٢٩/١٠)، مصدر سابق.

(١١٥) أخرجه ابن الجارود في "المنتقى"، المنتقى من السـنة المسـندة عن سـيدنا رسـول الله ﷺ باب جراح العمد، (٣١٦/١)، حديث رقم: (٩١١). المنتقى من السـنن المسـندة، أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسـابوري المجاور بمكة، المحقق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ– ١٩٨٨م.

والضـياء المقدسـي في "الأحاديث المختارة"، من حديث أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب – أبو فراس ربيع بن زياد عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢١٨/١)، حديث رقم: (١١٦). والحاكم في "مسـتدركه"، كتاب الفتن والملاحم – خطبة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الفتنة، (٤٣٩/٤)، حديث رقم: (٨٤٥٠)، وقال عنه: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وقال الهيثمي: رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ. وَأَبُو فِرَاسٍ لَمْ أَرَ مَنْ جَرَحَهُ وَلَا وَثَّقَهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، (٢١١/٥)، كتاب الخلافة – باب حق الرعية والنصح لها، مصدر سابق.

(١١٦) أخرجه ابن الجارود في "المنتقى"، المنتقى من السنة المسندة عن سيدنا رسول الله ﷺ باب جراح العمد، (٣١٦/١) حديث رقم: (٩١١). والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"، من حديث أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب – أبو فراس ربيع بن زياد عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (٢١٨/١)، حديث رقم: (١١٦). والحاكم في "مستدركه"، كتاب الفتن والملاحم – خطبة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الفتنة، (٤٣٩/٤)، حديث رقم: (٨٤٥٠)، وقال عنه: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وقال الهيثمي: قلت: في الصحيح طرف منه، رواه أحمد في حديث طويل. وأبو فراس لم أر من جرحه ولا وثقه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، (٢١١/٥)، كتاب الخلافة – باب حق الرعية والنصح لها، مصدر سابق.

(١١٧) أبو عَبدِ اللهِ عُثمَانُ بْنُ عفَّانَ الأُمَوِيُّ القُرَشِيُ، ثالث الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، ومن السابقين إلى الإسلام. يكنى ذا النورين؛ لأنه تزوج اثنتين من بنات نبي الإسلام محمد ﷺ بُويع عثمان بالخلافة بعد الشورى التي تمت بعد وفاة عمر بن الخطاب سنة ٢٣هـ، وقد استمرت خلافته نحو اثني عشر عامًا. -أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، (١٢٦/٢)، مصدر سابق.

(١١٨) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الجمعة، (٢/٣)، حديث رقم: (٨٤٥).

(١١٩) خُرّج، في ص٧٢.

(١٢٠) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب تفسير القرآن، سورة المتحرم – باب تبتغي مرضاة أزواجك قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم، (١٥٦/٦)، حديث رقم: (٤٩١٣).

(١٢١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الصلاة – باب ما جاء في القبلة، (٨٩/١)، حديث رقم: (٤٠٢).

(١٢٢) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، (٤٧٨/٧)، مصدر سابق.

(١٢٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب المناقب – باب صفة النبي ﷺ، (٤ / ١٩٠)، حديث رقم: (٣٥٦٧).

(١٢٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، (٦٦٨/٦)، كتاب المناقب – باب صفة النبي ﷺ، مصدر سابق.

(١٢٥) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب ما يكره من كثرة السؤال، (٩٥/٩)، حديث رقم: (٧٢٩٣).

(١٢٦) عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، تابعي مدني، وأحد رواة الحديث النبوي، وهو أحد فقهاء المدينة السبعة. كان من أعلم أهل المدينة، وهو شيخ عمر بن عبد العزيز، وله مواقف كثيرة، وكان شاعرًا يجيد في الشعر وله أبيات في عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وكان ضعيف البصر أعمش، ذهب بصره في أواخر عمره. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، (٣٠٦/٣)، مصدر سابق.

(١٢٧) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الشهادات – باب الشهداء العدول، (١٦٩/٣)، حديث رقم: (٢٦٤١).

(١٢٨) الجابية: بكسر الباء، وياء مخففة: قرية من أعمال دمشق، ثم من عمل الجيدور من ناحية الجولان قرب مرج الصفر في شمالي حوران، وفي هذا الموضع خطب عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خطبته المشهورة، وباب الجابية بدمشق منسوب إلى

هذا الموضع، ويقال لها: جابية الجولان أيضًا. معجم البلدان، الحموي، (٢/٩١)، حرف الجيم – باب الجيم والألف وما يليهما — الجابية، مصدر سابق.

(١٢٩) زيد بن ثابت بن الضحّاك الأنصاري، صحابي جليل وكاتب الوحي، شيخ المقرئين، مفتي المدينة، روى الحديث عن النبي ﷺ، وقرأ عليه القرآن بعضه أو كله، كان زيد مثقفًا وتفوّق في العلم والحكمة، وحين بدأ الرسول في إبلاغ دعوته للعالم الخارجي، وإرسال كتبه لملوك الأرض وقياصرتها؛ أمر زيدًا أن يتعلم بعض لغاتهم فتعلّمها في وقت وجيز.

انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، (٢/٢٤٧)، مصدر سابق.

(١٣٠) معاذ بن جبل، صحابي وفقيه وقارئ قرآن وراوي للحديث النبوي من الأنصار من بني أدّى من بني جشم بن الخزرج، أسلم وهو ابن ١٨ سنة، وشهد بيعة العقبة الثانية، ثم شهد مع النبي محمد ﷺ المشاهد كلها، الإمام المقدم في علم الحلال والحرام، شارك معاذ في الفتح الإسلامي للشام، وتوفي بالأردن في طاعون عمواس سنة ١٨هـ.

انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، (١٠/٢٠٢)، مصدر سابق.

(١٣١) أَبْطَأَ: بطأ: الْبُطْءُ: وَالْإِبْطَاءُ: نَقِيضُ الْإِسْرَاعِ. لسان العرب، ابن منظور، (٢/١٠٠)، حَرْفُ الْبَاءِ — بطأ، مصدر سابق.

(١٣٢) أخرجه الطبراني في "الأوسط"، باب العين، من اسمه علي – علي بن سراج المصري، (٤/١٢٧)، حديث رقم: (٣٧٨٣)، قال ابن حجر: صح عن عمر. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (٧/١٥٧)، مصدر سابق.

المصادر والمراجع:

- **القرآن الكريم.**

١. أبجديات البحث في العلوم الشرعية محاولة في التأصيل المنهجي، فريد الأنصاري، منشورات الفرقان، الدار البيضاء، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٢. أساسيات البحث العلمي، د.منذر الضامن، دار المسيرة للنشر، عمان، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م.

٣. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م.

٤. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

٥. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية — بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

٦. أصول التشريع الإسلامي، علي حسب الله، دار المعارف بمصر، ط٥، ١٣٩٦هـ.

٧. إعلام الموقعين عن رب العالمين، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ.

٨. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢ م.
٩. الآيات القرآنية التي استشهد بها النبي ﷺ ودلالات استشهاده بها، د. عصام عبدالمحسن الحميدان، بحث منشور، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، العدد السادس، ١٤٢٩هـ.
١٠. البحث العلمي حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه وكتاباته وطباعته ومناقشاته، د. عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن علي الربيعة، مكتبة العبيكان، ط٦، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
١١. البداية والنهاية، للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
١٢. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، دار المعرفة، بيروت، د.ط، ١٣٨٨هـ-١٩٦٩م.
١٣. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية — المغرب، د.ط، ١٣٨٧هـ.
١٤. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبو محمد القضاعي الكلبي المزي، المحقق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة — بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.
١٥. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.
١٦. جامع الآثار القولية والفعلية الصحيحة لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-إعداد: عاطف بن عبدالوهاب حماد، دار الهدى النبوي، مصر، ط١، ١٤٢٩هـ.
١٧. جامع البيان عن تأويل القرآن، المعروف بتفسير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م.
١٨. الجامع المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم-صحيح مسلم-، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي —د.ط، بيروت.
١٩. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -ﷺ-وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبوعبدالله البخاري الجعفي الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
٢٠. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية — القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.
٢١. الرياض النظرة في مناقب العشرة، أبو العباس أحمد بن عبدالله بن محمد، محب الدين الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢.
٢٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، د.ط.

٢٣. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، د.ط، صيدا – بيروت.

٢٤. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢٥. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، دار الحديث- القاهرة، د.ط، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٢٦. السيرة النبوية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، بيروت، د.ط، ١٣٩٦هـ- ١٩٧١م.

٢٧. السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، تحقيق: أ.د: عمر عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤١٠-١٩٩٠م.

٢٨. صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني- من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، قام بإعادة فهرسته وتنسيقه: أحمد عبد الله عضو في ملتقى أهل الحديث، د.ط

٢٩. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، د.ط.

٣٠. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م.

٣١. علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف، مطبعة المدني «المؤسسة السعودية بمصر»، د.ط.

٣٢. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي – بيروت، د.ط.

٣٣. عون المعبود على سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.

٣٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت، د.ط، ١٣٧٩هـ.

٣٥. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

٣٦. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت، ط١.

٣٧. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الفَوَائِدِ، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ: حسين سليم أسد الدّاراني، دَارُ المأْمُون لِلتُّرَاثِ، د.ط.

٣٨. مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، عبدالرحمن بن ناصر بن سعدي، اعتنى به: سعد بن فواز الصميل، تقديم: عبدالله البسام، دار ابن الجوزي، د.ط.

٣٩. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

٤٠. المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٤١. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة، دار الغيث – السعودية، ط١، ١٤١٩هـ.

٤٢. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر بيروت، ط٢، ١٩٩٥ م.

٤٣. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط٢.

٤٤. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق بن غيث البلادي، دار مكة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٠٢هـ– ١٩٨٢م.

٤٥. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط

٤٦. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ابو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو – أحمد محمد السيد – يوسف علي بديوي – محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط١، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦م.

٤٧. مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي أبو الفرج، تحقيق: حلمي محمد إسماعيل، دار بن خلدون، د.ط، ١٩٩٦م.

٤٨. المنتقى من السنن المسندة، أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة، المحقق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت، ط١٢، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٤٩. منهاج القاصدين، في فضل الخلفاء الراشدين، عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي أبو محمد موفق الدين، تحقيق: د.فلاح بن ثاني السعيدي، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م.

٥٠. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٥١. منهج البحث العلمي وكتابة الرسائل العلمية، د. موفق عبدالله عبدالقادر، دار التوحيد، د.ط، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٥٢. منهج أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ في الدعوة إلى الله، منصور بن محمد الزير، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود، د.ط، ١٤٣٠هـ.

٥٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي المكتبة العلمية – بيروت، د.ط، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.